مِنْ فَتاوَى فَضِيلَةِ الشَّيخ محمَّد الأمين بن محمد المختار الجكي

مسألة في
مقر العقل من الإنسان
هل يشمل لفظ المشركين أهل الكتاب
هل يجوز دخول الكافر مساجد الله غير المسجد الحرام

• هذهِ فَتوَى فَضيلَةِ الشَّيخِ محمد الأمين عما استفتاه فيهِ الشَّيخُ محمد الأمينِ بن الشيخِ محمد الخضر عن : مَقَرِّ العقلِ ، ومسائلَ أُخرَى .. أنقُلُهُ مِن خَطِّهِ

بَسمُ اللهِ الرَّحمنِ الرَّحيمِ

حضرةُ صاحبِ المعالي أخي الْمُكَرَّمُ الشَّيخُ : محمدُ الأمينِ بنُ الشَّيخِ محمدِ الخضرِ حَفِظَهُ الله ووفَّقهُ .

اَلسَّلامُ عليكُم ، ورحمةُ الله تعالَى وبركاتُه , وبعدُ : فقد وَصَلَنا خطابُكُم الكريمُ بتاريخِ 27/1/ [1344] [1] وفهمنا ما سألتم عنه .

والجوابُ حفِظَكُم الله ووفَّقَكُم عن :

★ المسألة الأولى التي هي : محلُّ العقلِ ، هو ما سَتراهُ ★

---

[1] () كذا قَرأتُها .

ولا يخفى على معاليكم أنَّ بحثَ (العقلِ) بحثٌ فلسفيٌّ قديمٌ , وللفلاسفة فيه مائة طريقٍ باعتباراتٍ كثيرةٍ مختلفةٍ , غالبُها : كلُّه تخمينٌ وكذبٌ وتخبطٌ في ظلامِ الجهلِ .

وهم يسمّونَ الملائكةَ : عُقولاً [1] .

ويُكثرونَ البحثَ في (العقولِ العشرةِ) المعروفة عندهم ، ويزعمون أن المؤثِّر في العالمِ هو العقلُ الفيَّاض [2] ، وأنَّ نوره ينعكس على العالم كما تنعكس الشَّمسُ على المرآةِ فتحصلُ تأثيراتُه بذلك الانعكاس [3] .

ويبحثونَ في (العقلِ البَسيطِ) الذي يُمَثِّلُ به المنطِقيّون لـ(النَّوعِ البَسيطِ) ... إلى غيرِ ذلكَ من بحوثِهم الباطلة المتعلِّقة بالعقلِ من نواحٍ شتَّى .

[الأَقوالُ في المَسألةِ]

1ـ ومِن تلكَ البحوثِ [4] قولِ عامَّتِهم إلاَّ القليل منهم : أَنَّ محلّ العقلِ الدِّماغُ .

وتبعهم في ذلك قليلٌ من المسلمينَ , ويُذكَرُ عن الإمام أحمد : أنَّه جاءت عنهُ روايةٌ بذلك .

2ـ وعامَّةُ علماءِ المسلمينَ على : أَنَّ محلَّ العقلِ : القَلبُ .

وسَنُوَضِّح إنْ شاءَ الله تعالى حُجج الطّرفين ، ونُبَيِّن ما هو الصواب في ذلك .

• **اعلم وفَّقنا الله وإيَّاك أنَّ العقل :** نورٌ روحانِيٌّ تُدركُ بهِ النَّفسُ العلومَ النَّظريَّةِ والضَّروريَّةِ . وأنَّ مَن خَلَقَهُ وابرزَهُ من العَدَمِ إلى الوجودِ ، وزَيَّن به العُقلاءَ وأكرمَهُم به [5] : أعلمُ بمكانِهِ الذي جعلهُ فيه مِن جُملةِ [6] الفلاسفَةِ الكَفَرَةِ الخاليةِ قلوبِهم من

---

[1] () اُنْظُرْ : (الصَّفديَّة) 1/174 و252 (بُغية المُرتاد) (صَفْحَة : 219-223) .

[2] () اُنْظُرْ : (مِنهاج السَّنة) 1/184 .

[3] () اُنْظُرْ : (دَرء تعارُضِ العَقل والنَّقل) 1/35 و5/81 و174 و7/126 و(الصَّفديَّة) 1/125 و208 و282-286 (مِنهاج السّنة) 5/447 8/19 (مجموع الفَتاوى) 3/301 4/117 9104-105 و125 12/156

[4] () بياضٌ في الأَصل بِمِقدر كَلِمة ؛ والكلام مُستقيمٌ بِدونِها .

[5] () هُنا إِشارةٌ إلى لَحق في حاشية الصَّفحة ؛ وفيها كلمة (حاشية) ثُم كلام غير مَقروء بِمقدارِ خمس كَلماتٍ .

[6] () وتَحتَمِل المخطوطة : جَهَلَةِ .

نورٍ سماويٍّ وتعليمٍ إلهيّ .

وليسَ أحدٌ بعدَ اللهِ أعلمُ بمكانِ العقلِ من النَّبِيِّ [illegible] .

[illegible] .

[illegible] .

[illegible] إنْ شاءَ اللهُ تعالَى .

• واعلمْ أوّلاً : أنَّه يغلبُ في الكتابِ والسّنةِ إطلاقُ (القلبِ) وإرادةُ (العقلِ) وذلك أُسلوبٌ عربيٌّ معروفٌ ؛ لأنَّ من أساليبِ اللغةِ العربيَّةِ : (إطلاقُ المحلِّ وإرادةُ الحالِّ فيهِ) كعكسِهِ ، والقائلونَ بالمجازِ يُسمّون ذلك الأسلوبَ العربيَّ : **مجازاً مُرسَلاً** .[3]

ومِنْ عِلاقات (**المجازِ المُرسَلِ**) [4] عندَهم :

---

[1] () سُورَةُ النَّجمِ : 3 .

[2] () سُورَةُ البقرة : 140 .

[3] () المَجازُ المرسَل : هو الكلمة المُستعملة في غيرِ ما وُضِعَت لَهُ ؛ لِعلاقَةٍ غير المُشابهة بين المعنَيينِ . وسُمِّيَ مرسَلاً ؛ لأنَّه :

1 : أُرسِل عن دعوى الاتّحاد المعتبرة في (الاستعارة) إذ ليست العلاقة بين المعنيين : المشابهة حتى يُدَّعَى اتّحادهما .

2 : أو لأنَّه أُرْسِلَ (أي : أُطلِقَ) عن التَّقيّد بِعَلاقةٍ واحدة .

اُنْظُرْ : (عِلم البيانِ) لِشيخنا الدّكتور : بَسيوني عبد الفَتَّاح فيّود (صَفْحَة : 145) .

[4] () و(علاقةُ المجاز المرسل) معناها : أن يكون هناك تلازم وترابط يجمع بين المعنيين ، ويسوّغ استعمال أحدهما في موضعِ الآخَر ؛ وهذه العلاقات كَثيرة ؛ أشهرها : (عِلاقَةُ السَّبَبِيّة) و(عِلاقَةُ المُسَبّبِيّة) و(عِلاقَةُ الجُزئِيّة) و(عِلاقَةُ الكُلِّيّة) و(عِلاقَةُ اعتِبار ما كانَ) و(عِلاقَةُ اعتبار ما يَكون) (عِلاقَةُ المَحَلِّيّة) و(عِلاقَةُ الحالِيّة) و(عِلاقَةُ الآلِيّة) و(عِلاقَةُ المُجاورَة) ... وغيرها كثيرٌ .

اُنْظُرْ : (عِلم البيانِ) لِشيخنا الدّكتور : بَسيوني عبد الفَتَّاح فيّود (صَفْحَة : 145-164) وفيه التّعريفُ بِكلِّ علاقة مع التّمثيل .

1 : المحلّية [5] .
2 : والحالِيّة [2] .
[فالْمَحَلِّيَّـةُ] [3] : كـإطلاقِ (**القلـبِ**) وإرادةِ (**العقـلِ**) ؛ لأنَّ القلبَ محلُّ العقلِ .
وكـــــــــإطلاقِ (**النَّهـــــــــرِ**) الـــــــــذي هـــــــــو السَّـــ
ُ في الأرضِ على (**الماءِ الجاري فيه**) كما هو معلومٌ في محلِّه .

وهذهِ بعضُ نُصوصِ الوَحيينِ :

1ـ قَالَ اللهُ تَعَالَىَ : ﴿ **وَلَقَدْ ذَرَأْنَا** [4] **لِجَهَنَّمَ كَثِيراً مِّنَ الْجِنِّ وَالإِنسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لاَّ يَفْقَهُونَ بِهَا** ﴾ الآيَةُ [5] فعابَهُم الله بـأنَّهم لا يَفقهـونَ بقلـوبِهم ؛ والفِقـهُ : هـو الفَهـمُ [6] ، والفَهـمُ لا يكـونُ إلاَّ بِالعَقلِ , فدلَّ ذلك على : أنَّ القلبَ محلُّ العقلِ . ولو كانَ الأمرُ كمـا زعمَ الفلاسفةُ لقالَ [تَبارَكَ وَتَعالَى] : (لهم أدمغةً لا يفقهونَ بها) .

2ـ قَالَ اللـهُ تَعَـالَىَ : ﴿ **أَفَلَمْ يَسِـيرُوا فِـي الأَرْضِ فَتَكُـونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا أَوْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا فَإِنَّهَا لا تَعْمَـى الأَبْصَارُ وَلَكِن تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ** ﴾ [7] ولم يقُـل [تَبارَكَ وَتَعالَى] : (فتكُونُ لهُم أدمغـةٌ يَعقِلـونَ بهـا) ، ولـم يَقُـل : (ولكنْ تَعمَى الأدمِغَة التي في الرُّؤوسِ) . كما ترى فقد صـرَّح فـي آية الحجِّ هذه بأنّ : القلوب هـي الـتي يُعقَـل بهـا ، ومـا ذلـك إلا لأنهـا محل العقلِ كما ترى . ثم أكَّد ذلك تأكيـداً لا يـترُكُ شـبهةً ولا لبسـاً ؛ فقال تَعالَى : ﴿ **وَلَكِن تَعْمَ ى الْقُلُ وبُ الَّتِ ي فِ ي الصُّ دُورِ** ﴾ [8] فتأمل قوله [تَبارَكَ وَتَعالَى] ﴿ **الَّتِي فِي الصُّدُورِ** ﴾ تفهـم مـا فيـه من التأكيد والإيضاح ، ومعناه : أنَّ القلوبَ التي في الصُّدورِ هي التي

---

[5]() العِلاقة المَحلّيّة : هي أن يُذكرَ اسمُ المَحَلِّ ويُـرادُ الحـالِّ بـهِ . (عِلـم البيانِ) (صَفْحَة : 158) .

[2]() العِلاقة الحالِيَّة : هي أن يُذكرَ اسمُ الحـالِّ ويُـرادُ المَحَـلِّ بـهِ . (عِلـم البيانِ) (صَفْحَة : 159) .

[3]() ساقِطٌ من المخطوطةِ الجُملة تحتاجها لإزالة اللَّبسِ .

[4]() **ذَرَأنَاْ :** خَلَقْنا وَأَوْجَدْنَا .

[5]() سُوْرَةُ الأعرافِ : 179.

[6]() اُنْظُرْ : (النِّهاية في غريب الحديثِ) 2/387 و(لِسانُ العَرَبِ) لابـنِ منظورِ 5/150 .

[7]() سُوْرَةُ الحجِّ : 46 .

[8]() سُوْرَةُ الحجِّ : 46 .

تَعمَى إذا سَلَبَ الله منها نورَ العقلِ ، فلا تُمَيِّزُ بعد عَماها بين الحقِّ والباطلِ ، ولا بين الحسنِ والقبيحِ ، ولا بين النَّافعِ والضَّارِّ ، وهو صريحٌ بأنَّ الذي يُمَيَّزُ به كلُّ ذلكَ هو العقلُ ومحلُّهُ في القلبُ .

3ـ وقالَ تَعالى : ﴿ **يَوْمَ لا يَنفَعُ مَالٌ وَلا بَنُونَ (88) إلا مَنْ أَتَى اللّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ** ﴾ ولم يقل : (بدِماغٍ سَليمٍ) .

4ـ وقالَ تَعالَى : ﴿ **خَتَمَ اللّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ** ﴾ الآيَةُ [1] ولم يقُل : (على أدمِغَتِهم) .

5ـ وقالَ اللهُ تَبارَك وَتَعالَى : ﴿ **إِنَّا جَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً [2] أَن يَفْقَهُوهُ** ﴾ الآيَةُ [3] ومفهومُ مُخالفَةِ الآيةُ : أنَّهُ لو لم يجعل الأكِنَّةَ على قُلوبهم لَفَقَهوهُ بِقُلُوبهم ، وذلك لأنَّ محلَّ العقلِ القلبُ كما ترى , ولم يقل [اللهُ تَبارَكَ وَتَعالَى] : (إنّا جعلنا على أدمغتهم أكِنَّةً أنْ يفقهوه) .

6ـ وَقالَ اللهُ تَبارَك وتَعالَى : ﴿ **إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرَى لِمَن كَانَ لَهُ قَلْبٌ** ﴾ الآيَةُ [4] ولم يَقُل : (لمن كان لهُ دماغٌ) .

7ـ وَقالَ تَعالَى : ﴿ **ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُم مِّن بَعْدِ ذَلِكَ** ﴾ الآيَةُ [5] ولم يَقُل [اللهُ تَبارَكَ وَتَعالَى] : (ثم قَسَتْ أدمِغَتِكُمْ) وكَونُ القَلبِ إذا قَسَى لم يُطِع صاحِبُهُ اللهَ وإذا لانَ [6] أطاعَ اللهَ : دليلٌ على أنَّ الْمُمَيَّزَ (الذى) تُرادُ به الطَّاعَةُ والمعصيةُ محلُّهُ القلبُ كما ترى وهو العَقلُ .

8ـ وقالَ تَعالى : ﴿ **فَوَيْلٌ لِّلْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُم مِّن ذِكْرِ اللَّهِ** ﴾ [7] .

9ـ وقَالَ اللهُ تَعَالَى : ﴿ **فَطَالَ عَلَيْهِمُ الأَمَدُ [8] فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ** ﴾ [9] ولم يَقُل [تَبارَكَ وَتَعالَى] : (فويلٌ للقاسِيَةِ أدمِغَتِهِم

---

[1] () سُوْرَةُ البقرةِ : 7 .
[2] () **أَكِنَّةً** : أَغْطِيَةٌ سَاتِرَةٌ .
[3] () سُوْرَةُ الكهفِ : 57 .
[4] () سُوْرَةُ ق : 37 .
[5] () سُوْرَةُ البقرة : 74 .
[6] () مِنَ (اللّين) ضِدُّ القَسوَةِ .
[7] () سُوْرَةُ الزُّمَر : 22 .
[8] () **الأَمَدُ** : الأَجَلُ أو الزَّمان .
[9] () سُوْرَةُ الحديدِ : 16 .

) ولم يَقُل : (فطالَ عليهِم الأمدُ فَقَسَت أَدمِغَتِهِم) .
10ـ { صَفْحَة : 3 } وقَالَ اللهُ تَعَـالَىَ : ﴿ **أَفَرَأَيْتَ مَـنِ اتَّخَـذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَى سَمْعِهِ وَقَلْبِـهِ** ﴾ الآيَةُ [1] ولم يَقُلْ : (وخَتَمَ على سَمعِهِ ودِماغِهِ) .
11ـ قَالَ اللـهُ تَعَـالَىَ : ﴿ **وَاعْلَمُواْ أَنَّ اللّـهَ يَحُـولُ [2] بَيْـنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ** ﴾ الآيَةُ [3] ولم يَقُلْ : (دِماغُهُ) .
12ـ قَالَ اللهُ تَعَـالَىَ : ﴿ **يَقُولُونَ بِأَلْسِـنَتِهِم مَّـا لَيْـسَ فِـي قُلُوبِهِمْ** ﴾ [4] ولم يَقُل : (ما ليسَ في أدمِغَتِهِم) .
13ـ قَـالَ اللـهُ تَعَـالَىَ : ﴿ **فَالَّـذِينَ لاَ يُؤْمِنُـونَ بِـالآخِرَةِ قُلُوبُهُم مُّنكِرَةٌ [5]** ﴾ [6] ولم يَقُل : (أَدمِغَتِهِم مُنكِرَةٌ) .
14ـ قَالَ اللهُ تَعَالَىَ : ﴿ **حَتّى إِذَا فُزِّعَ [7] عَن قُلُـوبِهِمْ** ﴾ [8] ولم يَقُل : (إذا فُزِّعَ عن أدمِغَتِهِم) .
15ـ قَـالَ اللـهُ تَعَـالَىَ : ﴿ **أَفَلا يَتَـدَبَّرُونَ الْقُـرْآنَ أَمْ عَلَـى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا** ﴾ الآيَةُ [9] ولم يقل : (أم على أدمغتهم أقفالُها) .
وانظُر ! ما أصرَحَ آيةَ القتال هذهِ : فـي أنَّ التَّـدَبُّرَ وإدراكَ المعانِيَ بهِ إنما هو القلبُ ، ولـو جُعِـلَ علـى القلـبِ قُفـلٌ لـم يحصـل الإدراك ؛ **فَتَبَيّنَ** : أنَّ الدماغَ ليس هو محلَّ الإدراكِ كما ترى .
16ـ وقَالَ اللهُ تَعَالَىَ : ﴿ **فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ [10] اللَّهُ قُلُـوبَهُمْ** ﴾ الآيَةُ [11] ولم يقل : (أزاغ الله أدمغتهم) .

---

[1] () سُوْرَةُ الجاثيةِ : 23 .
[2] () **يَحولُ** : يَفصِلُ بين المَرءِ وبَيـن مـا يَتَمَنَّـاهُ قَلبُـهُ مِـن طُـولِ الحَيـاةِ وَفُسحَةِ الآمالِ بأنْ يُمِيتَهُ فَجْأَةً .
أُنْظُرْ : (التّحرير والتّنوير 9/69-70) .
[3] () سُوْرَةُ الأنفالِ : 24 .
[4] () سُوْرَةُ الفتحِ : 12 .
[5] () **مُّنكِرَةٌ** : جاحِدَةٌ بِما هو واقِعٌ . مِن الإنكارِ ضِدُّ الإقرارِ ؛ والمراد : مُنكِرَةٌ للتّوحيدِ .
أُنْظُرْ : (التّحرير والتّنوير 13/102-103) .
[6] () سُوْرَةُ النَّحلِ : 22 .
[7] () **فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ** : أُزِيلَ عَنهُم الفَزَعُ والخَوفُ .
[8] () سُوْرَةُ سَبَإٍ : 23 .
[9] () سُوْرَةُ محمدٍ : 24 .
[10] () **زَاغُوا أَزَاغَ :** ضَلُّوا وأَضَلَّ .
[11] () سُوْرَةُ الصَّفِّ : 5 .

17ـ وقَالَ اللـهُ تَعَـالَىَ : ﴿ **الّذِينَ آمَنُـواْ وَتَطْمَئِـنُّ قُلُـوبُهُم بِذِكْرِ اللّهِ أَلاَ بِذِكْرِ اللّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ** ﴾ الآيَـةُ [1] ولـم يقـل : (تَطْمَئِنُّ أدمغتهم) .

18ـ وقَالَ اللهُ تَعَالَىَ : ﴿ **إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِـرَ اللّـهُ وَجِلَتْ [2] قُلُوبُهُمْ** ﴾ الآيَةُ [3] ولم يقل : (وَجِلَتْ أدمغتهم) .

و(**الطُّمَائْنِينَةُ**) و(**الخَوْفُ عِندَ ذِكرِ اللهِ**) كلاهُما إنما يحصـلُ بالفَهمِ والإدراكِ , وقـد طَرَحَـت الآيـاتُ المـذكورةِ بـأنَّ محـلَّ ذلـكَ : القلبُ لا الدِّماغُ .

19ـ وبُيِّنَ في آياتٍ كثيرةٍ أنَّ الذي يُدرِكُ الخطرَ فَيَخافُ مِنهُ [4] ؛ هـــــــو : القلـــــــبُ الـــــــذي هـــــــو محـــــــل العقـل لا الـدِّماغ , كقـولِهِ تَعـالَى : ﴿ **وَإِذْ زَاغَتْ الأَبْصَـارُ وَبَلَغَـتِ الْقُلُـوبُ الْحَنَـاجِرَ** ﴾ الآيَـةُ [5] . وقَـولُهُ تَعـالَى : ﴿ **قُلُـوبٌ يَوْمَئِـذٍ وَاجِفَةٌ** ﴾ [6] وإنْ كان الخوفُ تَظهَرُ آثارُهُ على الإنسانِ .

20ـ وَقَالَ اللهُ تَعَالَىَ : ﴿ **أَوَلَمْ يَهْدِ لِلَّذِينَ يَرِثُونَ الأَرْضَ مِن بَعْـدِ أَهْلِهَـا أَن لَّـوْ نَشَـاء أَصَـبْنَاهُم بِـذُنُوبِهِمْ وَنَطْبَـعُ عَلَـى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ** ﴾ الآيَةُ [7] ولم يقل : (ونطبعُ على أدمِغَتِهم) .

21ـ وَقَالَ اللهُ تَعَالَىَ : ﴿ **وَرَبَطْنَا عَلَى قُلُـوبِهِمْ إِذْ قَـامُوا** ﴾ الآيَةُ [8] .

22ـ وَقَالَ اللهُ تَعَالَىَ : ﴿ **إِن كَادَتْ لَتُبْدِي بِهِ لَـوْلا أَن رَّبَطْنَـا عَلَى قَلْبِهَا** ﴾ الآيَـةُ [9] والآيَتـانِ المـذكورتانِ فيهمـا الدَّلالـةُ علـى أنَّ محلَّ إدراكِ الخطرِ الْمُسَبِّبِ للخَوفِ هو القلبُ كما ترى لا الدِّماغُ .

والآياتُ الواردَةُ في الطَّبعِ على القُلوبِ مُتعدِّدةٌ :

23ـ كقَولِهِ تَبارَكَ وَتَعالَى : ﴿ **ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ : آمَنُوا ثُمَّ كَفَـرُوا ؛**

---

[1] () سُوْرَةُ الرَّعدِ : 28 .

[2] () **وَجِلَتْ** : استَشعَرَت الخَوفَ وَفَزِعَت ورَقَّت استِعظاماً وَهَيبَةً .

[3] () سُوْرَةُ الأنفالِ : 2 .

[4] () أيْ : فَيخافُ القَلبُ مِنَ الخَطَرِ .

[5] () سُوْرَةُ الأحزابِ : 10 .

[6] () سُوْرَةُ النَّازِعاتِ : 8 .

[7] () سُوْرَةُ الأعرافِ : 100 .

[8] () سُوْرَةُ الكَهفِ : ه14 .

[9] () سُوْرَةُ القَصَصِ : 20 .

فَطُبِعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لا يَفْقَهُونَ الآيَةُ [1] ولم يَقُل : (فطبعَ على أدمِغَتِهِم) .

24ـ وَكَقَولِهِ تَعالَى : **رَضُواْ بِأَن يَكُونُواْ مَعَ الْخَوَالِفِ** [2] **وَطُبِعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لاَ يَفْقَهُونَ** الآيَةُ [3] ولم يَقُل : (على أدمِغَتِهِم) .

25ـ وَكَقَولِهِ تَعالَى : **إِلاَّ مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ** الآيَةُ [4] و(الطُّمَأْنِينَةُ بِالإيمانِ) إنَّما تَحصُلُ بإدراكِ فَضلِ [الإيمانِ] [5] وحُسنِ نَتائِجِهِ وعَواقِبِهِ ، وقد صرَّحَ في هذهِ الآيةِ { صَفْحَة : 4 }ـ بإسنادِ ذلكَ الاطْمِئنانِ إلَى القَلبِ الذي هو محلُّ العقلِ الذي هو أداةُ النَّفسِ إلَى الإدراكِ . ولم يَقُل : (ودماغُهُ مُطمَئِنٌ بالإيمانِ) .

26ـ وَقَالَ اللهُ تَعَالَىَ : **قَالَتِ الأَعْرَابُ : آمَنَّا . قُل : لَّمْ تُؤْمِنُوا ، وَلكِن قُولُوا : أَسْلَمْنَا ، وَلَمَّا يَدْخُلِ الإيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ** [6] ولم يَقُل : (في أدمِغَتِهِم) .

27ـ وَقَالَ اللهُ تَعَالَىَ : **أُوْلَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ** [7] ، فقولُهُ تَعالَى : **وَلَمَّا يَدْخُلِ الإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ** , وَقَولُهُ : **كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الإِيمَانَ** صريحٌ في أنَّ المحلَّ [الذي] [8] يدخُلُهُ الإيمانُ في المؤمِنِ ويَنتَفِي عنهُ دُخولُه في الكُفرِ : إنَّما هو القلبُ لا الدِّماغُ . وأساسُ الإيمانُ : إيمانِ القلبِ ؛ لأنَّ الجوارحَ كُلَّها تَبَعَ لهُ ؛ كما قالَ صَلَّى الله عَليهِ وآلِهِ وَسَلَّم : « **أَلا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً ؛ إِذَا صَلَحَتْ : صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ . وَإِذَا فَسَدَتْ : فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ ؛ أَلا وَهِيَ الْقَلْبُ** » [9] .

فظهرَ بذلكَ دِلالةُ الآيَتَينِ المذكورتَينِ على : أنَّ المصدرَ الأولَ للإيمانِ القلبُ ، فإذا آمَنَت الجوارحُ بِفِعلِ المأمورات وتركِ المنهيّاتِ ؛ لأنَّ القلبَ أميرُ البَدَنِ , وذلك يدلُّ دِلالةً واضِحَةً

---

[1] () سُوْرَةُ المنافقونَ : 3 .

[2] () **الخَوالِف :** هُمُ النِّساءُ ؛ لأنَّهُنَّ يَتَخَلَّفْنَ في البَيتِ ويَقعُدْنَ عَنِ الجِهادِ .

[3] () سُوْرَةُ التَّوبةِ : 87 .

[4] () سُوْرَةُ النَّحلِ : 106 .

[5] () كَلِمة لم أَستَطعْ قراءَتَها ؛ وأظُنُّها كَذلكَ .

[6] () سُوْرَةُ الحُجُراتِ : 14 .

[7] () سُوْرَةُ المجادِلةِ : 22 .

[8] () كلمة غير مَقروءةٌ ولَعلّها ما أُثبِت .

على : أنَّ القلبَ ما كانَ كذلكَ إلاَّ لأنَّهُ محـلُّ العقـلِ الـذي بـهِ الإدراكُ والفَهمُ كمَا تَرَى .

28ـ وَقَالَ اللهُ تَعَالَىَ : ﴿ **وَلاَ تَكْتُمُواْ الشَّهَادَةَ وَمَن يَكْتُمْهَـا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ** ﴾ الآيَـةُ [1] فأسـندَ الإثـمَ بِكَتـمِ الشّـهادةِ للقلـبِ ولـم يُسنِدْهُ للدِّماغِ ، وذلِك يدلُّ على أنَّ كتمَ الشَّهادةِ الذي هو سببُ الإثمِ واقعٌ عن عَمدٍ ، و أنَّ محلَّ ذلـكَ العَمْـدُ : القلـبُ ؛ وذلـكَ لأنَّـه محـلُّ العقلِ الذي يحصُلُ بهِ الإدراكُ وقصـدُ الطَّاعَـةِ وقَصـدُ المعصِيةِ كمـا تَرى .

29ـ وَقَالَ اللهُ تَعَالَىَ في حفصةَ وعائشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَـا : ﴿ **إِن تَتُوبَا إِلَى اللّهِ : فَقَدْ صَغَتْ** [2] **قُلُوبُكُمَا** ﴾ [3] أي : إنْ مـالَت قُلوبُكُما إلَى أمرٍ تَعلَمان أنَّه صَلَّىَ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكرَهُهُ , سواءٌ قُلنا :

1 : إنَّهُ تحريمُ شُربِ العَسَلِ الذي كانَت تَسقِيهِ إيّاهُ إحدَى نِسائِهِ [4] .

---

[9] () لَفظُ الحديثِ : قالَ صَلَّى الله عَليـهِ وآلِـهِ وَسَـلَّم : « **الْحَلالُ بَيِّنٌ ، وَالْحَرَامُ بَيِّنٌ ، وَبَيْنَهُمَـا مُشْـتَبِهَاتٌ : لا يَعْلَمُهُـنَّ كَثِيـرٌ مِـنْ النَّـاسِ . فَمَـنْ اتَّقَـى الشُّـبُهَاتِ : اسْـتَبْرَأَ لِـدِينِهِ وَعِرْضِـهِ ، وَمَـنْ وَقَـعَ فِـي الشُّبُهَاتِ : وَقَعَ فِي الْحَرَامِ . كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَـى يُوشِـكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ ، أَلا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى ، أَلا وَإِنَّ حِمَ ى اللَّـهِ مَحَ ارِمُهُ . أَلا وَإِنَّ فِ ي الْجَسَ دِ مُضْ غَةً ؛ إِذَا صَ لَحَتْ : صَـلَحَ الْجَسَ دُ كُلُّ هُ . وَإِذَا فَسَدَتْ : فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ ؛ أَلا وَهِيَ الْقَلْبُ** »

أَخْرَجَهُ البُخارِيُّ (رَقْم : 52 و2051) ومُسلِمٌ (رَقْم : 1599) وأبـو داودَ (رَقْم : 3329) والتِّرمِذيّ (رَقْم : 1205) والنّسائِيُّ (رَقْم : 4453 و5710) وابنُ ماجة (رَقْم : 3984) وأحمد (رَقْم : 17883) من حـديثِ النُّعمـانِ بـنِ بَشيرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ .

• ولَفظٌ أخرَ لِلبُخارِيّ (رَقْم : 2051) : « **الْحَلالُ بَيِّنٌ ، وَالْحَرَامُ بَيِّنٌ ، وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَةٌ ، فَمَنْ تَرَكَ مَا شُبِّهَ عَلَيْهِ مِنْ الإِثْـمِ : كَـانَ لِمَا اسْتَبَانَ أَتْرَكَ . وَمَـنْ اجْتَـرَأَ عَلَـى مَـا يَشُـكُّ فِيـهِ مِـنْ الإِثْـمِ : أَوْشَكَ أَنْ يُوَاقِعَ مَا اسْـتَبَانَ . وَالْمَعَاصِـي حِمَـى اللَّـهِ ، مَـنْ يَرْتَـعْ حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ** » .

[1] () سُورَةُ البقرةِ : 238 .

[2] () مالَت إلى ما يَجِبُ عليكما تِجاه رَسولِ الله صَلَّىَ اللـهُ عَلَيْـهِ وَسَـلَّمَ مِن تَعظيمٍ وإجلالٍ .

[3] () سُورَةُ التَّحريمِ : 4 .

2 : أو قُلْنا : إنَّهُ تحريمُ جارِيَتهُ مارِيةَ [1] .

فقولُهُ تَعالى : ﴿ **صَغَتْ قُلُوبُكُمَا** ﴾ أي مالَت ، يدلُّ على أنَّ الإدراكَ وقصدُ الميلِ المذكورِ محلُّهُ : القلبُ . ولو كان الدِّماغُ لقالَ : (فقد صَغَتَ أدمِغَتُكُما) كما ترى .

ولما ذكرَ كلٌّ منَ اليهودِ والمشركينَ أنَّ محلّ عقولِهم هو قلوبُهُم ، قَرَّرَهُم اللهُ على ذلكَ ؛ لأنَّ كونَ القلبِ محلُّ العقلِ هوَ حق , وأبطلَ دَعواهُم مِن جهةٍ أُخرى ، وذلكَ يَدلُّ بإيضاحٍ على أنَّ محلّ

---

[4]() اختَلَف العلماءُ في تَحديدِ التي سَقَت الرَّسولِ صَلَّىَ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ العَسَلَ ؛ هل هِيَ (**زَينَبُ بِنتُ جَحشٍ**) أو (**حَفْصَة بِنْت عُمَر**) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما . أُنظُرْ : (تَفسيرَ القُرطُبِي) 18/157-159 (المَهدِي) .

• قالَ الحافظُ في الفَتحِ (رَقْم : 5266) : (ذَكَرَ الْمُصَنِّف (أي البُخارِيّ) حَدِيث عَائِشَة فِي قِصَّة شُرْب النَّبِيّ صَلّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَسَل عِنْد بَعْض نِسَائِهِ فَأَوْرَدَهُ مِنْ وَجْهَيْنِ :

(1) أَحَدهمَا : مِنْ طَرِيق : عُبَيْد بْن عُمَيْر ، عَنْ عَائِشَة ، وَفِيهِ : (**أَنّ شُرْب الْعَسَل كَانَ عِنْد زَيْنَب بِنْت جَحْش** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا) [خ (رَقْم : 4912) م (رَقْم : 1474)] .

(2) وَالثَّانِي : مِنْ طَرِيق هِشَام بْن عُرْوَة ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَة . وَفِيهِ : (**أَنّ شُرْب الْعَسَل كَانَ عِنْد حَفْصَة بِنْت عُمَر** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا) [خ (رَقْم : 5268) م (رَقْم : 1479/21)] . **فَهَذَا مَا فِي الصَّحِيحَيْنِ .**

(3) وَأَخْرَجَ اِبْن مَرْدَوَيْهِ مِنْ طَرِيق : اِبْن أَبِي مُلَيْكَة ، عَنْ اِبْن عَبَّاس : (**أَنّ شُرْب الْعَسَل كانَ عِنْد سَوْدَة , وَأَنَّ عَائِشَة وَحَفْصَة هُمَا اللَّتَانِ تَوَاطَأَتَا**) عَلَى وَفْق مَا فِي رِوَايَة : عُبَيْد بْن عُمَيْر ، وَإِنْ اِخْتَلَفَا فِي صَاحِبَة الْعَسَل .

وَطَرِيق الْجَمْع بَيْن هَذَا الاخْتِلاف :

1ـ الْحَمْلُ عَلَى التَّعَدُّد فَلا يَمْتَنِع تَعَدُّد السَّبَب لِلأَمْرِ الْوَاحِد .

2ـ **فَإِنْ جُنِحَ إِلَى التَّرْجِيح :** فَرِوَايَةُ (عُبَيْد بْن عُمَيْر) [أَنَّها **زَيْنَب بِنْت جَحْش**] أَثْبَتُ ؛ لِمُوَافَقَةِ اِبْن عَبَّاس لَهَا عَلَى أَنَّ : الْمُتَظَاهِرَتَيْنِ حَفْصَة وَعَائِشَة عَلَى مَا تَقَدَّمَ فِي التَّفْسِير وَفِي الطَّلاق مِنْ جَزْم عُمَر بِذَلِكَ [صَحيحُ البُخاريِّ (رَقْم : 4913 و5191) ومُسلم (رَقْم : 1479)]ـ , فَلَوْ كانَتْ حَفْصَة صَاحِبَة الْعَسَل لَمْ تُقْرَن فِي التَّظَاهُر بِعَائِشَة .

3ـ **لَكِنْ :** يُمْكِنُ تَعَدُّد الْقِصَّة فِي شُرْب الْعَسَل وَتَحْرِيمه ، وَاخْتِصَاص النُّزُول : بِالْقِصَّةِ الَّتِي فِيهَا أَنَّ عَائِشَةِ وَحَفْصَة هُمَا الْمُتَظَاهِرَتَانِ .

4ـ **وَيُمْكِن :** أَنْ تَكُون الْقِصَّة الَّتِي وَقَعَ فِيهَا شُرْب الْعَسَل عِنْد حَفْصَة كَانَتْ سَابِقَة [لِقِصَّةِ زَيْنَب بِنْت جَحْش] ، **وَيُؤَيِّد هَذَا الْحَمْل :** أَنَّهُ لَمْ يَقَع فِي طَرِيق : هِشَام بْن عُرْوَة الَّتِي فِيهَا : أَنّ شُرْب الْعَسَل كانَ عِنْد حَفْصَة تَعَرُّض لِلآيَةِ وَلا لِذِكْرِ سَبَب النُّزُول .

العقلِ القلبُ .

30ـ **أما اليهودُ لعنَهُم اللهُ :**

فقد ذكر اللهُ ذلك عنهم في قولِهَ : ﴿ **وَقَالُواْ : قُلُوبُنَا غُلْفٌ** ﴾ [1] , فقالَ تعالى : ﴿ **بَل طَبَعَ اللّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ { صَفْحَة : 5 }** ﴾ [2] فقولُهم : ﴿ **قُلُوبُنَا غُلْفٌ** ﴾ [(غلف) فيها قِراءتانِ] [3] :

1 : (**غُلْفٌ**) بسكونِ اللّامِ [4] ؛ يعنونَ : أَنَّ عليها غِلافاً أي : غِشاءً يَمْنَعُها مِن فهمِ ما تَقولُ .

• **أما ذِكر سَودة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَاْ :**

فَالرَّاجِح أَيْضًا : أَنَّ صَاحِبَة الْعَسَل زَيْنَب لا سَوْدَة ؛ لأَمرين :

1ـ أَنَّ طَرِيق : (عُبَيْد بْن عُمَيْر) أَثْبَت مِنْ طَرِيق : (اِبْن أَبِي مُلَيْكَة) بِكَثِيرٍ , وَلا جَائِز أَنْ تَتَّحِد بِطَرِيقِ هِشَام بْن عُرْوَة ؛ لأَنَّ فِيهَا أَنَّ سَوْدَة كَانَتْ مِمَّنْ وَافَقَ عَائِشَة عَلَى قَوْلهَا : (أَجِدُ رِيحَ مَغَافِير) .

2ـ **وَيُرَجِّحهُ أَيْضًا :** مَا مَضَى فِي كِتَاب الْهِبَة [مِن صَحِيح البُخَارِيّ (رَقْم : 2581)] عَنْ عَائِشَة : (أَنَّ نِسَاء النَّبِيّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُنَّ حِزْبَيْنِ : أَنَا وَسَوْدَة وَحَفْصَة وَصَفِيَّة فِي حِزْب , وَزَيْنَب بِنْت جَحْش وَأُمّ سَلَمَة وَالْبَاقِيَات فِي حِزْب) **فَهَذَا يُرَجِّح** : أَنَّ زَيْنَب هِيَ صَاحِبَة الْعَسَل ، وَلِهَذَا غَارَتْ عَائِشَة مِنْهَا لِكَوْنِهَا مِنْ غَيْر حِزْبِهَا وَاللَّهُ أَعْلَم .

وعَلَيه : فَهَذَا أَوْلَى مِنْ جَزْم الدَّاوُدِيّ : بِأَنَّ تَسْمِيَة الَّتِي شَرِبَتْ الْعَسَل حَفْصَة غَلَط ، وَإِنَّمَا هِيَ صَفِيَّة بِنْت حُيَيٍّ أَوْ زَيْنَب بِنْت جَحْش .

وَمِمَّنْ جَنَحَ إِلَى التَّرْجِيح : عِيَاض وَمِنْهُ تَلَقَّفَ الْقُرْطُبِيّ , وَكَذَا : نَقَلَهُ النَّوَوِيّ عَنْ عِيَاض وَأَقَرَّهُ فَقَالَ عِيَاض : (رِوَايَة عُبَيْد بْن عُمَيْر أَوْلَى لِمُوَافَقَتِهَا ظَاهِر كِتَاب اللَّه , لأَنَّ فِيهِ ﴿ **وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ** ﴾ فَهُمَا ثِنْتَانِ لا أَكْثَر . وَلِحَدِيثِ : اِبْن عَبَّاس عَنْ عُمَر **[البُخارِيّ (رَقْم : 4913 و5191) ومُسلم (رَقْم : 1479)]** . قَالَ : فَكَأَنَّ الأَسْمَاء اِنْقَلَبَتْ عَلَى رَاوِي الرِّوَايَة الأُخْرَى) هـ .

وَتَعَقَّبَ الْكَرْمَانِيُّ مَقَالَة عِيَاض فَأَجَادَ فَقَالَ : (مَتَى جَوَّزْنَا هَذَا اِرْتَفَعَ الْوُثُوق بِأَكْثَر الرِّوَايَات) هـ .

وَقَالَ الْقُرْطُبِيّ **[فِي المُفهِم 4/251]** : (الرِّوَايَة الَّتِي فِيهَا أَنَّ الْمُتَظَاهِرَات عَائِشَة وَسَوْدَة وَصَفِيَّة لَيْسَتْ بِصَحِيحَةٍ ؛ لأَنَّهَا مُخَالَفَة لِلتِّلاوَةِ لِمَجِيئِهَا بِلَفْظِ خِطَاب الاِثْنَيْنِ ، وَلَوْ كَانَتْ كَذَلِكَ لَجَاءَتْ بِخِطَاب جَمَاعَة الْمُؤَنَّث . ثُمَّ نَقَلَ عَنْ الأَصِيلِيّ وَغَيْره : أَنَّ رِوَايَة عُبَيْد بْن عُمَيْر أَصَحّ وَأَوْلَى) هـ .

وَمَا الْمَانِع : أَنْ تَكُون قِصَّة حَفْصَة سَابِقَة , فَلَمَّا قِيلَ لَهُ مَا قِيلَ : تَرَكَ الشُّرْب مِنْ غَيْر تَصْرِيح بِتَحْرِيمٍ ، وَلَمْ يَنْزل فِي ذَلِكَ شَيْء , ثُمَّ : لَمَّا شَرِبَ فِي بَيْت زَيْنَب تَظَاهَرَتْ عَائِشَة وَحَفْصَة عَلَى ذَلِكَ الْقَوْل ؛ فَحَرَّمَ حِينَئِذٍ الْعَسَل فَنَزَلَتْ الآيَة .

فقرَّرَهُم اللهُ تَعالَى على : أنَّ قلوبَهم هيَ محلُّ الفَهمِ والإدراكِ ؛ لأنَّها محلُّ العقلِ ، ولكن كَذَّبهم في ادِّعائِهم أنَّ عليها غِلافاً مانِعاً مِن الفَهمِ , فقالَ على سبيل الإضْرابِ الإبْطالِي [1] : ﴿ **بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ** ﴾ .

2 : وأمّا على قِراءَةِ ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما : (**قُلُوبُنا غُلْفٌ**) بِضَمَّتَين ؛ يَعنونَ : أنَّ قُلوبَهم كأنَّها غِلافٌ مَحْشُوٌّ بِالعُلومِ والمعارِفِ فلا حاجَةَ إلَى ما تَدعونَنا إليهِ .

وذلكَ يدلُّ على عِلمِهِم بأنَّ محلَّ العلمِ والفَهمِ : القُلوبَ لا

قالَ **[لعلَّهُ الْكَرْمَانِيُّ]** : (وَأَمَّا ذِكْر سَوْدَة مَعَ الْجَزْم بِالتَّثْنِيَةِ فِيمَنْ تَظَاهَرَ مِنْهُنَّ : فَبِاعْتِبَارِ أَنَّهَا كَانَتْ كَالتَّابِعَةِ لِعَائِشَة وَلِهَذَا وَهَبَتْ يَوْمهَا لَهَا , فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ قَبْل الْهِبَة فَلا اِعْتِرَاض بِدُخُولِهِ عَلَيْهَا , وَإِنْ كَانَ بَعْده فَلا يَمْتَنِع هِبَتهَا يَوْمهَا لِعَائِشَة أَنْ يَتَرَدّد إِلَى سَوْدَة) .

قُلْت : لا حَاجَة إِلَى الاعْتِذَار عَنْ ذَلِكَ , فَإِنَّ ذِكْر سَوْدَة إِنَّمَا جَاءَ فِي قِصَّة شُرْب الْعَسَل عِنْد حَفْصَة وَلا تَثْنِيَة فِيهِ وَلا نُزُول عَلَى مَا تَقَدَّمَ مِن الْجَمْع الَّذِي ذَكَرَهُ , وَأَمَّا قِصَّة الْعَسَل عِنْد زَيْنَب بِنْت جَحْش فَقَدْ صَرَّحَ فِيهِ بِأَنَّ عَائِشَة قَالَتْ : (تَوَاطَأْت أَنَا وَحَفْصَة) **[خ (رَقْم : 4912 و5267 و6691) ومُسلم (رَقْم : 1474)]** فَهُوَ مُطَابِق لِمَا جَزَمَ بِهِ عُمَر مِنْ أَنَّ الْمُتَظَاهِرَتَيْنِ عَائِشَة وَحَفْصَة وَمُوَافِق لِظَاهِرِ الآيَة وَاَللَّهُ أَعْلَم .

وَوَجَدَتْ لِقِصَّةِ شُرْب الْعَسَل عِنْد حَفْصَة شَاهِدًا : فِي (تَفْسِير اِبْن مَرْدَوَيْهِ) مِنْ طَرِيق : يَزِيد بْن رُومَان عَنْ اِبْن عَبَّاس . وَرُوَاته لا بَأْس بِهِمْ , وَقَدْ أَشَرْت إِلَى غَالِب أَلْفَاظه . وَوَقَعَ فِي (تَفْسِير السُّدِّيّ) : (أَنَّ شُرْب الْعَسَل كَانَ عِنْد أُمّ سَلَمَة) أَخْرَجَهُ الطَّبَرِيُّ وَغَيْره . وَهُوَ مَرْجُوح ؛ لإِرْسَالِهِ وَشُذُوذه , وَاَللَّهُ أَعْلَم) .

[1]() أخْرَجَهُ : الدَّارَقُطنِيّ في (سُنَنِه) 4/42 مُسنَداً من حديثِ ابنِ عُمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا . **وسندُهُ ضَعيفٌ ؛** لِضَعفِ (عبدِ اللهِ بن شَبيبِ الرَّبعِيّ) واهٍ كما في (الميزان) 4/118 .

وأخرَجَهُ ابنُ سَعدٍ فِي (الطّبقاتِ) 8/150 مُرسَلاً عن زَيدِ بنِ أسلَمَ . أُنْظُرْ : حَواشِي (الكشّاف) للزَّمَخشَري 6/154-155 (ط : العُبَيكان) .

وأخرَجَهُ النّسائِي في (السّنن الصّغرى) (رَقْم : 3959) و(السّنن الكبرى) (رَقْم : 627 التّفسيرُ) عَن : إبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ بْنِ مُحَمَّدٍ حَرَمِيٌّ هُوَ لَقَبُهُ (صَدوقٌ) ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ (البنانِيّ) ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَتْ لَهُ أَمَةٌ يَطَؤُهَا فَلَمْ تَزَلْ بِهِ عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ حَتَّى حَرَّمَهَا عَلَى نَفْسِهِ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ ﴾ إلَى آخِرِ الآيَةِ) هـ .

وهذا سَنَدٌ حَسَنٌ . وقال الحافظُ في (الفَتح) : (أخرجَهُ النَّسائي بِسندٍ صَحيحٍ) . ولَكن ليسَ فيه ذِكرٌ لِمارِية رَضِيَ اللّهُ عَنْهَا .

الأدمِغَةَ .

31ـ **وأمّا المشركونَ :**

فقد ذكرَ اللهُ ذلكَ عنهُم في قولِهِ : ﴿ **وَقَالُوا قُلُوبُنَا فِي أَكِنَّةٍ مِّمَّا تَدْعُونَا إِلَيْهِ وَفِي آذَانِنَا وَقْرٌ وَمِن بَيْنِنَا وَبَيْنِكَ حِجَابٌ** ﴾ الآيَةُ [1] فكانوا عالِمِين بأنَّ محلَّ العقلِ : القلبُ , ولذا قالوا : ﴿ **قُلُوبُنَا فِي أَكِنَّةٍ مِّمَّا تَدْعُونَا إِلَيْهِ** ﴾ ولَم يَقولُوا : (أدمِغَتِنا في أَكِنّةٍ مِّمَّا تَدْعُونَا إِلَيْهِ) , والله لم يُكذِّبْهُم في ذلكَ ولكنّهُ وَبَّخَهُم على

وأخرجه الحاكم في (**المُستدرَكِ**) 2/493 وصَحَّحَهُ على شَرطِ مُسلمٍ . ووافقَهُ الذّهبيّ .

• وقال الحافظُ في (الفَتح) : (وَوَقَعَ فِي رِوَايَة : يَزِيد بْن رُومَان ، عَنْ عَائِشَة عِنْد اِبْن مَرْدَوَيْهِ مَا يَجْمَع الْقَوْلَيْنِ [في سَبَبِي النّزول] وَفِيهِ : (أَنَّ حَفْصَة أَهْدِيَتْ لَهَا عُكَّة فِيهَا عَسَل , وَكَانَ رَسُول اللَّه صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ عَلَيْهَا حَبَسَتْهُ حَتَّى تُلْعِقهُ أَوْ تَسْقِيه مِنْهَا , فَقَالَتْ عَائِشَة لِجَارِيَةٍ عِنْدهَا حَبَشِيَّة يُقَال لَهَا خَضْرَاء : (إِذَا دَخَلَ عَلَى حَفْصَة فَانْظُرِي مَا يَصْنَع) فَأَخْبَرَتْهَا الْجَارِيَة بِشَأْنِ الْعَسَل , فَأَرْسَلَتْ إِلَى صَوَاحِبهَا فَقَالَتْ : (إِذَا دَخَلَ عَلَيْكُنَّ فَقُلْنَ : إِنَّا نَجِد مِنْك رِيح مَغَافِير) , فَقَالَ : « هُوَ عَسَل , وَاَللَّه لا أَطْعَمهُ أَبَدًا » . فَلَمَّا كَانَ يَوْم حَفْصَة اِسْتَأْذَنَتْهُ أَنْ تَأْتِي أَبَاهَا ، فَأَذِنَ لَهَا فَذَهَبَتْ فَأَرْسَلَ إِلَى جَارِيَته مَارِيَة فَأَدْخَلَهَا بَيْت حَفْصَة , قَالَتْ حَفْصَة : (فَرَجَعْت فَوَجَدْت الْبَاب مُغْلَقًا فَخَرَجَ وَوَجْهه يَقْطُر وَحَفْصَة تَبْكِي فَعَاتَبَتْهُ فَقَالَ : « أُشْهِدك أَنَّهَا عَلَيَّ حَرَام , اُنْظُرِي لا تُخْبِرِي بِهَذَا اِمْرَأَة وَهِيَ عِنْدك أَمَانَة» . فَلَمَّا خَرَجَ قَرَعَتْ حَفْصَة الْجِدَار الَّذِي بَيْنَهَا وَبَيْن عَائِشَة فَقَالَتْ : (أَلا أُبَشِّرك ؟ أَنَّ رَسُول اللَّه صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ حَرَّمَ أَمَته) فَنَزَلَتْ) هـ .

وَعِنْد اِبْن سَعْد مِنْ طَرِيق : شُعْبَة مَوْلَى اِبْن عَبَّاس عَنْهُ : (خَرَجَتْ حَفْصَة مِنْ بَيْتهَا يَوْم عَائِشَة فَدَخَلَ رَسُول اللَّه بِجَارِيَتِهِ الْقِبْطِيَّة بَيْت حَفْصَة ، فَجَاءَتْ فَرَقَبَته حَتَّى خَرَجَتْ الْجَارِيَة فَقَالَتْ لَهُ : (أَمَا إِنِّي قَدْ رَأَيْت مَا صَنَعْت) قَالَ : « **فَاكْتُمِي عَلَيَّ وَهِيَ حَرَام** » فَانْطَلَقَتْ حَفْصَة إِلَى عَائِشَة فَأَخْبَرَتْهَا , فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَة : (أَمَّا يَوْمِي فَتَعْرِض فِيهِ بِالْقِبْطِيِّةِ وَيَسْلَم لِنِسَائِك سَائِر أَيَّامهنَّ) فَنَزَلَتْ الآيَة) هـ .

• وقال الحافظُ في (الفَتح) : (وَفِيهِ قَوْل آخَر [أي قولٌ ثالِثٌ] : أَخْرَجَهُ مُسْلِم مِنْ حَدِيث جَابِر قَالَ : (جَاءَ أَبُو بَكْر وَالنَّاس جُلُوس بِبَاب النَّبِيّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يُؤْذَن لأَحَدٍ مِنْهُمْ ، فَأُذِنَ لأَبِي بَكْر فَدَخَلَ . ثُمَّ جَاءَ عُمَر فَاسْتَأْذَنَ فَأُذِنَ لَهُ ، فَوَجَدَ النَّبِيّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسًا وَحَوْله نِسَاؤُهُ - فَذَكَرَ الْحَدِيث وَفِيهِ - : « **هُنَّ حَوْلِي كَمَا تَرَى يَسْأَلْنَنِي النَّفَقَة** » فَقَامَ أَبُو بَكْر إِلَى عَائِشَة ، وَقَامَ عُمَر إِلَى حَفْصَة , ثُمَّ اِعْتَزَلَهُنَّ شَهْرًا) هـ فَذَكَرَ نُزُول آيَة التَّخْيِير .

كُفرهِم بِقولِهِ : ﴿ **قُلْ أَئِنَّكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الأَرْضَ فِـي يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُ أَندَاداً** ﴾ الآيَةُ [1] وهذه الآياتِ التي أُطلِقَ فيها القلبُ مراداً بهِ العقلُ ؛ لأنَّ القلبَ هو محلُّهُ , أوضحَ اللهُ المرادَ منهـا بقـولِهِ : ﴿ **أَفَلَـمْ يَسِـيرُوا فِـي الأَرْضِ فَتَكُـونَ لَهُـمْ قُلُـوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا** ﴾ الآيَةُ [2] فصَرّحَ : بأنّهم يَعقِلونَ بـالقلوبِ ، وهـو يـدلُّ على أنَّ محلّ العقل القلبُ دلالةً لا مطعنَ فيها كما ترى .

32ـ وقالَ اللهُ تعالَى : ﴿ **فَإِن يَشَأِ اللَّهُ يَخْتِمْ عَلَى قَلْبِكَ** ﴾ [3] ولم يَقُل : (يختمُ على دِماغِكَ) .

33ـ وقـالَ تَعـالى : ﴿ **قُـلْ أَرَأَيْتُـمْ إِنْ أَخَـذَ اللّـهُ سَـمْعَكُمْ وَأَبْصَارَكُمْ وَخَتَمَ عَلَى قُلُوبِكُم مَّنْ إِلَهٌ غَيْرُ اللّهِ يَـأْتِيكُم بِـهِ** ﴾ [4] ولم يقُلْ : (خَتَمَ على أدمِغَتِكُم) .

34ـ وقالَ تعالى في سُوْرَةُ النَّحلِ : ﴿ **أُولَئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللّهُ**

وَيَحْتَمِل : أَنْ يَكُون مَجْمُوع هَذِهِ الأَشْيَاء كانَ سَبَبًا لاعْتِزَالِهـنَّ . وَهَـذَا هُوَ اللائِق بِمَكَارِم أَخْلاقه صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَعَة صَدْره وَكَثْرَة صَفْحه , وَأَنَّ ذَلِكَ لَمْ يَقَع مِنْهُ حَتّى تَكَرَّرَ مُوجِبه مِنْهُنَّ صَلَّى اللَّه عَلَيْـهِ وَسَـلَّمَ وَرَضِـيَ عَنْهُنَّ) هـ .

قال الحافظُ ابن حجرٍ في (**الفَتحِ**) (رَقْم : 5191) : (**وَالرَّاجِح مِنْ الأَقْـوَال كُلّهَـا** : قِصَّـة مَارِيَـة لاخْتِصَـاصِ عَائِشَـة وَحَفْصَـة بِهَـا ، بِخِلافِ (الْعَسَل) فَإِنَّهُ اِجْتَمَعَ فِيهِ جَمَاعَة مِنْهُنَّ .

وَيَحْتَمِل : أَنْ تَكُـون الأَسْـبَاب جَمِيعهَـا اِجْتَمَعَـتْ فَأُشِـيرَ إِلَـى أَهَمّهَـا .

وَيُؤَيِّدهُ : شُـمُول الْحَلِـف لِلْجَمِيـعِ ، وَلَـوْ كَـانَ مَثَلا فِـي قِصَّـة مَارِيَـة فَقَـطْ لاخْتَصَّ بِحَفْصَةَ وَعَائِشَة) هـ .

[1]() سُورَةُ البقرةِ : 88 .

[2]() سُوْرَةُ النِّساءِ : 155 .

[3]() اُنْظُـرْ : (تَفسـير القُرطُـبي) 6/11 و(زاد المسـير) لابـن الجـوزي 1/86.

[4]() غُلْفٍ : جمعُ أَغلَفِ ؛ وهـو الشّـديد الغلاف ، مُشـتقّ مـن (غَلَّفَـهُ) إذا جعل له غِلافاً ، وهو الوِعاء الحافظ للشيءِ . (التحرير والتنوير) 1/582 .

[1]() اُنْظُرْ : (الوجيز في الأدواتِ النَّحويَّة) (صَفْحَة : 67-68) .

[1]() سُوْرَةُ فُصِّلت : 5 .

[1]() سُوْرَةُ فُصِّلَتْ : 9 .

[2]() سُوْرَةُ الحجِّ : 46 .

[3]() سُوْرَةُ الشُّورَى : 24 .

[4]() سُوْرَةُ الأنعامِ : 46 .

عَلَى قُلُوبِهِمْ وَسَمْعِهِمْ وَأَبْصَارِهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ [1] ، وقالَ تعالَى : **أُوْلَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَى** الآيَةُ [2] ولم يَقُل : (امْتَحَنَ أدمِغَتَهُم) .

35ـ وقالَ تَعالَى : **وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ** الآيَةُ [3] والآياتُ بمثل هذا كثيرةٌ ؛ ولِنَكْتَفِ مِنْها بما ذَكَرْناهُ خَشيَةَ الإطالَةِ الْمُمِلَّةِ .

• وأَمَّا الأَحاديثُ الْمُطابِقَةُ لِلآياتِ التي ذَكرناها والدَّالَّة على أَنَّ مَحَلّ العَقلِ القَلبُ فهيَ كَثيرةٌ جِدّاً :

كالحديثِ الصّحيحِ والذي فِيهِ : « **أَلا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً ؛ إِذَا صَلَحَتْ : صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ . وَإِذَا فَسَدَتْ : فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ ؛ أَلا وَهِيَ الْقَلْبُ** » [4] ولم يقل فيه : (أَلا وَهِي الدِّماغُ) .

وكقول أَنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : (كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ : « **يَا مُقَلِّبَ الْقُلُوبِ ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ** » . قَالَ : فَقُلْنَا ! يَا رَسُولَ اللَّهِ آمَنَّا بِكَ وَبِمَا جِئْتَ بِهِ ، فَهَلْ تَخَافُ عَلَيْنَا ؟ قَالَ : فَقَالَ : « **نَعَمْ إِنَّ الْقُلُوبَ بَيْنَ أُصْبُعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يُقَلِّبُهَا** » [5] ولم يقلْ : (يا مُقَلِّبَ الأدمِغَةَ ثَبِّتْ دِماغِي على دِينِكَ) .

وكقولِهِ صَلّى اللـه عَليهِ وَسَلِّم : « **قَلْبُ المؤْمِن بَينَ إِصْبَعَين مِنْ أَصابِع الرَّحمن** » [6] وهو مِن أحاديثِ الصِّفاتِ

---

[1] () سُوْرَةُ النَّحلِ : 108 .

[2] () سُوْرَةُ الحُجُراتِ : 3 .

[3] () سُوْرَةُ الحُجُراتِ : 7 .

[4] () أَخْرَجَهُ البُخارِيُّ (رَقْم : 52 و2051) ومُسلِمٌ (رَقْم : 1599) وقد تَقدَّم .

[5] () أخْرَجَهُ : التِّرمذيّ (رَقْم : 2140) وابن ماجة (رَقْم : 3834) وأحمد 3/112 و257 وابنُ أبي شَيبة 10/209 [ـ 10/21-22 (رَقْم : 29685)] 11/36 [ـ 10/308-309 (رَقْم : 30922)] والحاكم 1/526 والبَغَوي في (شَرح السنة) (رَقْم : 88) وأبو نُعيم في (الحلية) 8/122 .

حَسَّنهُ التِّرمذي ، وصَحَّحهُ الحاكم ووافقه الذّهبي والألبانِيّ في (السِّلسِلة الصحيحة) 5/126 (رَقْم : 2091) .

[6] () أخْرَجَهُ : مُسلِم (رَقْم : 2654) بِغير هذا اللفظِ مِنْ حَديثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : « **أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ قُلُوبَ بَنِي آدَمَ كُلَّهَا بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ كَقَلْبٍ وَاحِدٍ يُصَرِّفُهُ حَيْثُ يَشَاءُ . اللَّهُمَّ مُصَرِّفَ الْقُلُوبِ صَرِّفْ قُلُوبَنَا عَلَى طَاعَتِكَ** » .

{ صَفْحَة : 6 }، ولم يقل : دِماغُ المؤمن ... إلخ .
والأحاديثُ بِمثِلِ هذا كثيرةٌ جِدّا فلا نُطيلُ بها الكلامَ .

[الخُلاصَةُ]

وقد تَبَيَّنَ ممّا ذَكَرنا : أَنَّ خالِقَ العَقلِ وواهِبَهُ للإنسانِ بَيّنَ في آياتٍ قُرآنِيّةٍ كثيرةٍ أنّ محلّ العقلِ القلبُ , وخالِقُهُ أعلمُ بمكانِهِ مِن كَفَرَةِ الفَلاسِفَةِ .

وكذلكَ رسولُ اللهِ صَلّى الله عَليهِ وآلِهِ وَسَلّم كما رَأَيتَ .

أَمَّا عامَّةُ الفَلاسِفَةِ إلاَّ القليلُ النّادِرِ مِنهُم فإنَّهم يَقولونَ : أَنّ محلَّ العقلِ الدِّماغُ .

وشذّت طائفةٌ مِن مُتأخِّريهم : فزَعَموا أنّ العَقلَ ليسَ لهُ مَركز مَكانِيٌّ في الإنسانِ أصلاً ؛ وإنَّما هو زَمانِيٌّ مَحضٌ لا مَكانَ لهُ .

وقولُ هؤلاءِ أَظهَرُ سُقوطاً مِن أنْ يُشْتَغَلُ بِالكَلامِ عَليهِ .

ومِن أشهرِ الأدلَّةِ التي يَستَدِلُّ بها القائلونَ مِنْ أنّ محلَّ العقلِ الدِّماغُ ؛ هو : أنّ كلّ شيءٍ يُؤثِّرُ في الدِّماغِ يُؤثِّرُ في العقلِ .

ونحنُ لا نُنكِرُ أنّ العقلَ قد يَتَأَثَّرُ بِتَأَثُّرِ الدِّماغِ ؛ ولكن نَقولُ بِموجِبِهِ , فنقولُ : سَلَّمنا أنَّ العقلَ قد يَتَأَثَّرُ بِتَأَثُّرِ الدِّماغِ ، ولكن لا نُسَلِّمُ أنّ ذلكَ يَستَلزِمُ أنّ محلَّهُ الدِّماغُ :

فَكَم مِن عُضوٍ مِن أعضاءِ الإنسانِ خارِجٌ عَنِ الدِّماغِ بلا نِزاعٍ وهوَ يَتَأَثَّرُ بِتَأَثُّرِ الدِّماغِ كما هوَ معلومٌ .

وكم مِن شَلَلٍ في بعضِ أعضاءِ الإنسانِ ناشِئٌ عَن اختلالٍ واقِعٍ في الدِّماغِ .

فالعقلُ خارِجٌ عَن الدِّماغِ ؛ ولكنّ سَلامَتَهُ مَشروطَةٌ بِسلامَةِ الدِّماغِ ؛ كالأعضاءِ التي تختلُّ باختِلالِ الدِّماغِ ؛ فإنّها خارِجَةٌ عنهُ معَ أنّ سلامَتَها مَشروطٌ فيها سلامَةُ الدِّماغِ كما هوَ معروفٌ .

وإظهارُ حُجَّةَ هؤلاءِ والرَّدُّ عليها على الوجهِ المعروفِ في (آدابِ البحثِ والمناظرةِ) :

أنّ حاصِلَ دليلِهِم : أنهم يستدلون بـ(قياسٍ منطقيٍّ) من الشرطِ المتَّصلِ المركّبِ من : شَرطِيّةٍ مُتَّصِلَةٍ لُزومِيَّةٍ واستِثنائِيَّة يَستَثنونَ فيهِ نَقيضَ التّالِي فينتجُ لهم في زعمِهم دعواهُم المذكورَةُ والتي هي نَقيضُ المقدَّم .

وصورَتُهُ : أنَّهم يقولونَ : (لو لم يكُن العقلُ في الدِّماغِ لَما تَأَثَّرَ بِكُلِّ مُؤثِّرٍ على الدِّماغِ ، لكنّهُ يَتَأَثَّرُ بِكُلِّ مُؤَثِّرٍ على الدِّماغِ . فَيَنتُجُ : أنّ العقلَ في الدِّماغِ) .

وهذا الاستدلالُ مـردودٌ بـالنّقضِ التّفصـيليِّ الـذي هـو المنعُ ؛ وذلك : بِمَنعِ كُبْراهُ التي هيَ شَرطِيَّتُهُ ؛ فنقولُ :

المانِعُ : مَنعُ قولِكَ : (لو لم يكُن العقلُ في الدِّماغِ لَما تَـأَثَّرَ بِكُـلّ مُؤثِّرٍ علي الدِّماغِ) بل هو خارِجٌ عَن الدِّماغِ ، معَ أَنَّهُ يتـأَثَّرُ بكـلِّ مـؤثِّرٍ على الدِّماغِ كغيرِهِ مِنَ الأعضاءِ التي تتأَثَّرُ بِتأثُّرِ الدِّماغِ . فالرَّابطُ بينَ التّالي والمقدّم غَيرُ صحيحٍ ، والمحـلُّ الـذي يَتـوارَدُ عليـهِ { صَـفْحَة : 7 }ـ الصِّدقُ والكذِبُ في الشَّـرطِيَّةِ إنَّمـا هـو الرَّابِـطُ بيـن مُقَـدِّمِها وتاليها , فإنْ لم يكُن الرّبطُ صَحيحاً كانَت كاذِبةً , والرَّبطُ في قَضِيتِهم المذكورةِ : كاذِبٌ , فظهرَ بُطلانُ دَعواهُم .

وهناكَ طائفةٌ ثالثةٌ : أرادت أنْ تجمعَ بينَ القولين ؛ فقـالتْ : إنَّ ما دَلَّ عليه الوحي مِن كونِ محلِّ العقلِ هـو القلـبُ صـحيحٌ , ومـا يقولُه الفلاسفةُ ومَن وافَقهُم من أنَّ محلَّهُ الـدِّماغُ صـحيحٌ أيضـاً , فلا منافاةَ بينَ القولَين .

قـالُوا : ووجـهُ الجَمـعِ أنَّ العقـلَ فـي القَلـبِ كمـا فِـي القُـرآنِ والسّنة ، ولكنَّ نُورُهُ يَتَصاعَدُ مِنْ القَلبِ فيتّصِلُ بِالدِّماغِ ، وبواسـطةِ اتِّصالِهِ بالدِّماغِ يَصدُقُ عليهِ أنَّهُ في الدِّماغِ من غيرِ مُنافاةٍ لكونِ محلِّهِ هو القلبُ .

قالُوا : وبهذا يندَفِعُ التّعـارُضُ بَيْـنَ النَّظـرِ العَقلـي الـذي زعمَـهُ الفلاسفةُ وبَينَ الوَحي .

واسـتدلَّ بعضُـهم لهـذا الجمـعِ بــ(الاسـتقراءِ غَيـرِ التَّـامِّ) وهـوَ المعروفُ فـي الأصـولِ بــ(الإلحـاقِ بالغـالبِ) وهـو حُجّـة ظنِّيَّـةٌ عِنـدَ جماعةٍ مِنَ الأصـوليينَ ، وإليـه أشـارَ صـاحبُ (مراقـي السُّـعودِ) فـي كتابِ الاستدلالِ [1] ، في الكلامِ على أقسامِ الاستقراء بقوله :

وَهْوَ لَدَى البَعْضُ إلى الظَّنِّ انْتَسَبَ يُسْمَى لُحُوْقَ الفَرْدِ بِالَّذِيْ غَلَبْ

ومعلومٌ أنّ (الاستقراءَ) هوَ : تَتَبّعُ الأفرادِ حتى يغلـبَ علـى ظنِّـهِ أنَّ ذلكَ الحكمَ مُطّرِدُ فِي جميعِ الأفرادِ .

وإيضاحُ هذا : أنَّ القائلينَ بالجمعِ المذكورِ بيـن الـوحيَ وأقـوالَ أهلِ الفلسفَةِ في محلِّ العقلِ ؛ قالت جماعةٌ منهُم : دليلُنا على هـذا الجمعِ الاستقراءُ غيرُ التَّامِّ , وذلكَ أنَّهم قالوا : تتبّعنا أفـرادَ الإنسـانِ الطَّويلِ العُنُقِ طُولاً مُفرِطاً زائِداً على المعهودِ زِيادَةً بَيِّنَةً ؛ فوجَـدنا كـلَّ طويـلِ العُنُـقِ طُـولاً مُفرِطـاً نـاقِصَ العَقـلِ ؛ وذلـك لأنَّ طـولَ

---

[1] () اُنْظُرْ : (نَثر الورودِ على مراقي السّعودِ) للمؤَلِّف 2/567-568 .

[العُنُق] [2] طولاً مُفرِطاً يلزمُهُ بُعدَ المسافةِ بينَ طريقِ نُورِ العقلِ الكائنِ في القلبِ وبينَ المتصاعِدِ منهُ إلى الـدِّماغِ , وبُعـدُ المسـافةِ بينَ طَرَفيهِ قد يُؤدِّي إلى عدمِ تماسُكِه واجتماعِه فيظهرُ فيه النَّقصُ .

وهذا الدَّليلُ كما ترى ليسَ فيه مقنَعٌ وإنْ كان يُشاهَدُ مِثلَهُ فـي الخارِجِ كَثيراً .

كما ذَكَرنا بعضَهُ .

وهذا القولُ لا يتجرّأُ عليهِ مسلمٌ إلاَّ إن كانَ لا يُؤمِنُ بكتـابِ اللـهِ ولا بِسُنَّةِ رسولِهِ .

---

[2] () في الأصل : (العقل) .

كَما هُو مَعلوم في محلِّه .

---

[1]() أُنْظُرْ : (الْمُحَلَّى) لابن حَزم 4/443 وانظُر التَّتِمَّةَ .

[2]() سُورَةُ المائدةِ : 82 .

[3]() أُنْظُرْ مَذاهبُ العُلماء فِي (الـواوِ العاطِفَـة) : (القَواعـدُ) لِعلِـي بـنِ محمدِ البَعلِي المَعروفُ بِـ(ابنِ اللَّحَّام) 1/427-438 وبَعـضِ فُـروع القاعـدة 1/438-448 (زِينَـةَ العَرائِـسِ مِـنَ الطُّـرَفِ والنَّفـائِسِ فـي تَخريـجِ الفُـروعِ الفِقهِيَّةِ على القَواعِدِ النَّحْوِيَّة) لِيُوسُف بن حَسَن بِن عبـد الهـادِي المَعـروف بِـ(ابنِ الْمِبْرَدِ) (صَفْحَة : 281-282) (المَحصـول) للـرَّازِي 1/363 و(البَحـر الْمُحيط) للزَّركَشي 2/253 والتَّمهيد لِلأَسنَوي (صَفْحَة : 203) .

[4]() سُورَةُ البيِّنةِ : 1 .

[5]() سُورَةُ البيِّنةِ : 6 .

[6]() سُورَةُ البقرةِ : 105 .

[7]() سُورَةُ آل عِمرانَ : 186 .

وَما تَفَضّلْتُم بذِكْره : مِنْ أنَّ عُمَرَ بنَ عبدِ العَزيـزِ رَضِـيَ اللـهُ عَنْهُ أَمَرَ بإلْحاقِ أهلِ الكتابِ بالمشـركينَ فـي عـدمِ دُخـولِ المسـجِدِ الحرامِ .. فمُسْتَنَدُهُ الْمُسَوَّغُ لهُ : أنَّ الله جَلَّ وَعَلا صَرّحَ في سُـورة التَّوبةِ : بأنّ أهلَ الكتابِ مِن يهـودٍ ونصـارى مـن جُملَـةِ المشـركينَ , وإذا جـاءَ التّصـريحُ فـي القـرآنِ العظيـمِ بـأنّهم مِـنَ المشـركينَ , فدُخولُهم في عُمومِ قولِه تَعالى : ﴿ **إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ** ﴾ الآيَةُ [1] لا إشكالَ فيهِ .

وآيةُ التّوبَةِ التي بيّنَ اللهُ فيها أنّهُم مِن جُملَـةِ المشـركينَ ؛ هـيَ قَـوله تَعـالَى : ﴿ **وَقَـالَتِ الْيَهُـودُ : عُزَيْـرٌ ابْـنُ اللّـهِ . وَقَـالَتْ النَّصَـارَى : الْمَسِـيحُ ابْـنُ اللّـهِ . ذَلِـكَ قَـوْلُهُم بِـأَفْوَاهِهِمْ ، يُضَاهِئُونَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُواْ مِـن قَبْـلُ ، قَـاتَلَهُمُ اللّـهُ أَنَّـى يُؤْفَكُونَ (30) اتّخَذُواْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَـانَهُمْ أَرْبَابـاً مِّـن دُونِ اللّهِ وَالْمَسِيحَ ابْـنَ مَرْيَـمَ ، وَمَـا أُمِـرُواْ إِلاَّ { صَـفْحَة : 9 } لِيَعْبُدُواْ إِلَهاً وَاحِداً لاَّ إِلَهَ إِلاّ هُوَ سُـبْحَانَهُ عَمَّـا يُشْـرِكُونَ** ﴾[2] فتأمّـلْ قـولَه تعـالى فـي اليهـودِ والنّصـارى : ﴿ **سُـبْحَانَهُ عَمَّـا يُشْرِكُونَ** ﴾ ... الآيَة , يظهرُ لك صِدقُ اسـمِ الشِّـركِ عليهـم فيَتَّضـحْ [.....] في عُمومِ ﴿ **إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ** ﴾ .

ووجهُ الفَرقِ بينهُم بعَطـفِ بَعضِـهم علـى بَعـضٍ ؛ هـو : أنَّهـم جميعـاً مشـركونَ . والمغـايرةُ الـتي سـوَّغتْ عطـفَ بعـضِ المشركينَ على بعضٍ ؛ هيَ : اختلافُهُم في نَوعِ الشِّركِ :

فشِركُ المشركينَ غيرَ أهلِ الكتابِ كان : شركاً فـي العبـادةِ ؛ لأنهم يعبدونَ الأوثانَ .

وأهلُ الكتابِ : لا يعبدونَ الأوثانَ , فلا يُشـركونَ هـذا النّـوعُ مـن الشِّركِ ؛ ولكنهم يُشركونَ شِركَ رُبوبيّتِه ؛ كمـا أشـار لـه اللـه تعـالى بِقولِهِ : ﴿ **اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِنْ دُونِ اللَّهِ** ﴾ [3] ومن اتّخذَ أرباباً من دونِ اللهِ ؛ فهوَ : مُشركٌ بهِ في رُبوبيَّتهِ . فَادِّعاء أنّ عزيرَ ابنُ الله والمسيحَ ابنُ الله من الشِّـركِ فـي الربوبيّـةِ , ولمـا كان الشِّركُ في الربوبيّةِ يستلزمُ الشّركَ في العبادةِ قال اللهُ تعالى : ﴿ **وَمَا أُمِرُوا إِلا لِيَعْبُدُوا إِلَهاً وَاحِداً لا إِلَهَ إِلا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّـا يُشْرِكُونَ** ﴾ [4] .

---

[1] () سُوْرَةُ التَّوبَةِ : 28 .
[2] () سُوْرَةُ التَّوبَةِ : 30 .
[3] () سُورَةُ التوبة:31 .
[4] () سُورَةُ التوبة:31 .

....

[المَسألة الثَّالثةُ : هلْ يجوزُ دُخولُ الكفَّارِ لمسجدٍ منْ مساجدِ المسلمينَ غيرَ المسجدِ الحرامِ المنصوصِ على مَنعِ دُخولِهم فيهِ]

وما ذكرتُم منْ أنَّ عَطَاءً رحمهُ الله : جعلَ المسجدَ يشملُ الكُلَّ ، وأنَّ المسلمينَ دَرَجوا على ذلكَ إلى الآن ؛ **فهي مسألة** :

هل يجوزُ دخولُ الكفَّارِ لمسجدٍ مِنْ مساجدِ المسلمينَ غيرَ المسجدِ الحرامِ المنصوصِ على مَنعِ دخولِهم فيهِ بعدَ عامِ تسعٍ منَ الهجرةِ في قولِهِ تعالى ﴿ **فَلاَ يَقْرَبُواْ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا [وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللّهُ مِن فَضْلِهِ]** ﴾ [1] ؟

والعلماءُ مختلفونَ : هل يجوزُ دُخولُ الكفَّارِ مَسجِداً غيرَ المسجِدِ الحرامِ أمْ لا [2] ؟

1ـ فذهبَ مالكٌ وأصحابُه ومِن وافقَهم إلى : أنّه لا يجوزُ [.....] [3] الكافرِ مسجداً مِن مساجِدِ المسلمينَ مُطلَقاً .

واستَدَلُّوا لذلك بأدلَّةٍ :

(أ) منها : آيةُ التّوبةِ ، وإنْ كانت خاصَّة بالمسجدِ الحرامِ ؛ فَعِلَّةُ حُكمِها يقتضي تعميمَه في جميعِ المساجدِ .

وقد تقرَّرَ في الأصولِ : أنَّ العِلَّةَ قد تُعَمِّمُ معلولَها تارَّة وقد تُخصِّصه تارَّةً أخرى . كما أشارَ إليهِ صاحبُ مَراقي السُّعود بِقَولِهِ في الكلامِ على (العِلَّةِ) [4] :

وقد تُخَصِّصُ وقد تُعَمِّمُ لأصلِها لِـٰكِنَّها لا تُحْرِمُ

واذا علِمتَ أنَّ العِلَّةَ تعمم معلولَها الذي لفظُه خاصٌّ ؛ فاعلم : أنَّ مسلكَ العلَّة المعروف بـ(بمسلك الإيماء والتّنبيه) دلَّ على : أنَّ علّةَ منعَ قُربانِ المشركينَ المسجدَ الحرامِ بعدَ عامِ تِسعٍ : أنَّهم

---

[1] () سُوْرَةُ التَّوبَةِ : 28 .

[2] () اُنْظُرْ : (الفُروع) وحاشِية ابن قُندُس 10/342-344 و(الشَّرح الكَبير مَعَ الإنصافِ) 10/469 و(موسوعة الفِقه الكُويتيّة) 23/35-24 (كُفْر) و(البَيانُ في مَذهَبِ الشَّافعي) للعُمرانِيّ 12/294-296 .

[3] () كَلمتانِ غَير مَقروئَتَين كُتِبَت بِخطٍ دقيقٍ فوق كلمة (لا يَجوزُ) ؛ ولَعلَّ منها (**دُخولُ**) .

[4] () اُنْظُرْ : (نَثر الورودِ على مراقِي السُّعودِ) لِلمؤَلِّفِ 2/473-474 .

نَجَسٌ . وذلك واضحٌ من تَرتيبِ الحُكمِ بالنَّهي عن قُربانِ المسجدِ بـ(الفاءِ) على كونِهم نَجَساً في قوله تعالى : ﴿ **إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ** ﴾ { صَفْحَة : 10 } ثم رَتّبَ على ذلك بـ(الفاءِ) قوله تعالى ﴿ **فَلاَ يَقْرَبُواْ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا** ﴾ [1] ومعلومٌ : أن جميعَ المساجدِ تجبُ صيانَتُها مِن دُخولِ النَّجَسِ فيها , وكونُهم (نَجَساً) تعميمٌ لِلحكم في كلّ المساجدِ .

(ب) واستَدَلَّ مالكٌ ومَنْ وافَقَهُ أيضاً على مَنعِ دُخولِ الكُفَّارِ المساجِدِ مُطلَقاً : بِآيَةِ البَقَرَةِ عَلى بَعضِ التَّفسيراتِ التي فُسِّرَت بِها [2] وهيَ قَولُه تَعالَى : ﴿ **وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَاجِدَ اللّهِ أَن يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ وَسَعَى فِي خَرَابِهَا أُوْلَئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَن يَدْخُلُوهَا إِلاَّ خَآئِفِينَ** ﴾ [3] .

فقد فُسِّرَ قولُه تعالى : ﴿ **أُوْلَئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَن يَدْخُلُوهَا** ﴾ أيْ : ليس لهم دُخولَ المساجدِ إلا مسارعَة خائفين من المسلمينَ أن يطّلعوا عليهم فيُخْرِجُوهم منها ويُنَكِّلوا بِهم [4] .

وفي تفسيرِ الآيةِ أقوالٌ غيرُ هذا .

وسواءٌ [5] :

▫ قُلنا : إنّ تخريبَ المساجدِ [حِسِّيٌّ] كما فعلتْ النَّصارَى [6] وبُخْتَنَصَّر بالمسجدِ [...] [7] الأقصى المشارِ إليهِ بِقولِهِ تَعالَى : ﴿ **فَإِذَا جَاء وَعْدُ الآخِرَةِ لِيَسُوؤُواْ وُجُوهَكُمْ وَلِيَدْخُلُواْ الْمَسْجِدَ**

---

[1] () سُورَةُ التّوبة : 28 .

[2] () قَالَ العَلاَّمةُ ابنُ الجَوزِيّ في تَفسيرِ 1/102-103 : (قوله تعالى : ﴿ **وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ** ﴾ اختلفوا فيمن نزلت على قولين :

أحدهما : أنها نزلت في الروم ، كانوا ظاهروا بختنصر على خراب بيت المقدس من أجل أن بني إسرائيل قتلوا يحيى بن زكريا ، فخرَّب وطرحت الجيف فيه . قاله ابن عباس في آخرين .

والثاني : أنها في المشركين الذين حالوا بين رسول الله [illegible] .

[illegible] : [illegible] : [illegible] . [illegible] : [illegible]) [illegible] .

[3] () سُورَةُ البقرةِ : 114 .

[4] () اُنْظُرْ : تَفسير القُرطبيّ 2/76 (البَقَرة : 114) .

[5] () اُنْظُرْ : تَفسير القُرطبيّ 2/75 (البَقَرة : 114) .

[6] () لم يَظهَر مِنها إلاَّ بَعض الحروف (النَّصَ) .

[7] () بياضٌ بِمقدارِ كلمةٌ ، والكلامُ مُستقيمٌ بدونِها .

كَمَا دَخَلُوهُ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَلِيُتَبِّرُواْ مَا عَلَوْاْ تَتْبِيراً [1] .

▫ أو قُلنا : أنَّ تَخريبَ المساجدِ المذكورِ في الآيةِ [مَعنَويٌّ] [2] : وهو منعُ المسلمينَ مِنَ التَّعبدِ فيها ؛ كما فعلَ المشركونَ بالنَّبِي صَلَّىَ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [...] [3] عامَ الحُدَيبِيَّةِ ؛ كما قالَ تعالى : **هُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ** [4] [...] [5] .

وقالَ تعالى : **إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاء الْعَاكِفُ فِيهِ وَالْبَادِ** [6] . وقوله تعالى : **وَلا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَنْ تَعْتَدُوا** الآيَةُ [7] . وقال تعالى : **وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَ اللَّهِ** الآيَةُ [8] .

ومن الآيات التي تدُلّ على أنَّ عِمارَةَ المساجِدَ هي طاعَةُ اللهِ فيها ؛ قَولُهُ تَعالَى : **إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللّهِ مَنْ آمَنَ بِاللّهِ** الآيَة [9] .

2ـ وأمَّا مَن قالَ مِن أهلِ العلم : بجوازِ دُخولِ الكُفَّارِ جميعَ مَساجدِ [المسلِمينَ] [10] غَيرَ المسجدِ الحَرامِ , **فقد احتجّوا** :

(أ)

بأن الله تَبارَكَ وتَعالَى إنَّما نهى عن ذلك في خصوصِ المسجدِ الحرام [...] في قوله تعالى : **فَلاَ يَقْرَبُواْ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا** [11] وقالوا : ويُفهم منْ تخصيص المسجدِ الحرامِ بالذِّكرِ أنَّ غيرَهُ منَ المساجدِ ليسَ كذلك .

---

[1] () سُورَةُ الإسراء : 7 .
[2] () لم يَظهر مِنها إلاَّ حَرفان (معـ) .
[3] () كلمةٌ لم تَظهر في التَّصويرِ .
[4] () سُورَةُ الفتح : 25 .
[5] () كلمةٌ لم تَظهر في التَّصويرِ .
[6] () سُورَةُ الحجِّ : 25 .
[7] () سُورَةُ المائدة : 2 .
[8] () سُورَةُ البقرة : 217 .
[9] () سُورَةُ التَّوبة : 18 .
[10] () لم يَظهر من هذه الكلمة إلا طرفها .
[11] () سُورَةُ التَّوبة : 28 .

(ب) واحتجُّوا لذلك : بأنَّ النَّبي صَلَّىَ اللـهُ عَلَيْـهِ وَسَـلَّمَ رَبَـطَ ثُمَامَةُ بْنُ أُثَالٍ سـيّدِ أَهـلِ اليمامـةِ لَمَّـا جِيـءَ بـهِ أسـيرًا بَيـنَ سَـواري المسجدِ ؛ وهو مُشركٌ قبلَ إسلامهِ [1] .

قالوا : وقد أَنْزَلَ صَلَّىَ اللهُ عَلَيْـهِ وَسَـلَّمَ [وَفـدَ] [2] نَصـارى نجرانَ بالمَسـجدِ فـي المدينـةِ وهُـم نَصـارى [3] , وكـانَ قُـدومُ وفـدِ نَصارى نجران مُتأخِّراً ؛ لأنَّهم [... ...] [4] ، كما خـافوا مـنَ المباهلـةِ [5] { صَفْحَة : 11 } ، والجِزيَةُ إنما نَزلت في سورةِ بَراءةِ ، ونُزولها كان في رُجوعِه صَلَّىَ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِن غَزوةِ تَبوكِ , وغزوةُ تَبـوك كانتْ سنةَ تِسعٍ بلا خلافٍ .

3ـ وَمَن قالَ مِن أَهلِ العِلـمِ : بـأنَّهُ لا يجـوزُ دُخـولُ الكـافرِ مَسجِداً مِن مَسـاجِد المسـلمينَ لا بِأمـانٍ مـن مُسـلِم ؛ **فقد احتـج لذلك :** بِقَولِهِ تَعالى : ﴿ **وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّـن : مَّنَـعَ مَسَـاجِدَ اللَّـهِ أَن يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ ، وَسَعَى فِي خَرَابِهَا ؛ أُوْلَئِكَ : مَـا كَـانَ لَهُـمْ أَن يَـدْخُلُوهَا**

---

[1] () أَخـرج البُخـاري (رَقْـم : 462) ومُسـلم (رَقْـم : 1764) والنّسـائي (رَقْم : 712) وأبو داود (رَقْم : 2679) وأحمد (رَقْم : 9523) 2/246-247 من حديثِ **أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قَالَ : (بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّـهُ عَلَيْـهِ وَسَلَّمَ خَيْلا قِبَلَ نَجْدٍ فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَـةَ يُقَـالُ لَـهُ ثُمَامَـةُ بْـنُ أُثَـالٍ فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ ، فَخَـرَجَ إِلَيْـهِ النَّبِـيُّ صَـلَّى اللَّـهُ عَلَيْـهِ وَسَـلَّمَ فَقَـالَ : « أَطْلِقُـوا ثُمَامَـةَ » فَـانْطَلَقَ إِلَـى نَخْـلٍ قَرِيـبٍ مِـنْ الْمَسْـجِدِ فَاغْتَسَلَ ، ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُـولُ اللَّهِ) .

[2] () لم يَظهر في الأَصلِ منها إلا حرفاً واحد .

[3] () حديثُ وَفدِ ثَقيفٍ : أخْرَجَهُ : أبو داود (رَقْم : 3026) وأحمد (رَقْـم : 17913) .

[4] () كَلمتان لم أستطع قراءتهما في الأَصلِ ؛ وأظنّها : (أَعطَوا الجِزيَةَ) .

[5] () أخرجَ البُخـاري (رَقْـم : 4380)ـ ومُسـلم (رَقْـم : 2420) والتِّرمِـذي (رَقْم : 3796) وابن ماجة (رَقْم : 135) وأحمد (رَقْم : 22461) من حـديثِ حُذَيْفَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : (جَاءَ الْعَاقِبُ وَالسَّيِّدُ صَاحِبَا نَجْرَانَ إِلَـى رَسُـولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُرِيدَانِ أَنْ يُلاعِنَاهُ . قَالَ : فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ : لا تَفْعَلْ فَوَاللَّهِ لَئِنْ كَانَ نَبِيًّا فَلاعَنَّا لا نُفْلِحُ نَحْنُ وَلا عَقِبُنَا مِنْ بَعْدِنَا . قَالا : إِنَّـا نُعْطِيكَ مَا سَأَلْتَنَا وَابْعَثْ مَعَنَا رَجُلاً أَمِينًا وَلا تَبْعَثْ مَعَنَا إِلا أَمِينًا . فَقَالَ صَـلَّىَ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **لأَبْعَثَنَّ مَعَكُمْ رَجُلاً أَمِينًا حَـقَّ أَمِيـنٍ** » فَاسْتَشْـرَفَ لَهُ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَالَ صَلَّىَ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **قُمْ يَا أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ** » . فَلَمَّا قَامَ قَـالَ رَسُـولُ اللَّـهِ صَـلَّى اللَّـهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **هَذَا أَمِينُ هَذِهِ الأُمَّةِ** ») .

إلاّ خَآئِفِينَ ، [لهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ ، وَلَهُمْ فِـي الآخِـرَةِ عَـذَابٌ عَظِيمٌ] [1] .

قالوا : قولُه تعالَى : **مَا كَانَ لَهُمْ أَن يَدْخُلُوهَا إِلاَّ خَآئِفِينَ** يدلُّ على أنَّ مَنْ دَخَلَها بأمانِ مسلمٍ فقدْ دَخَلَها خائِفاً ؛ بحيثُ لا يتمكَّنُ مِن دُخولِها إلاَّ بأمانِ مسلمٍ لخوفِهِ لو دَخَلَها بغيرِ أمانٍ .

4ـ وأمَّا منْ قالَ منْ أهلِ العلمِ : أنَّ قولَ اللهِ تَبارَكَ وَتَعالَى : **فَلاَ يَقْرَبُواْ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ** الآيَةُ [2] يشملُ : الحرامَ كلَّهُ ؛ ولا يختصُّ بالمسجدِ الحرامِ المنصوصِ عليهِ في الآيةِ ؛ فحُجَّتُهُ هِيَ : ما عُلِم منها مِن إطلاقِ (المَسجدِ الحرامِ) وإرادة الحَرَمِ كلِّهِ ؛ كقولِهِ تعالى :

▫ **إِلاَّ الَّذِينَ عَاهَدتُّمْ عِندَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ** الآيَةُ [3] ومعلومٌ أنّ : المعاهدَةَ كانت في غيرِ المسجدِ الحرامِ ، بل كانت في طَرَفِ الحُدَيْبِيَّةِ ؛ الذي هوَ داخِلٌ في الحرمِ كما قالَهُ غَيرُ واحدٍ .

▫ وكَقولِهِ تَعالى : **سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلاً مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ** الآيَةُ [4] وكان الإسراءُ بِهِ مِن : بيتِ أمِّ هانيء لا مِن نَفسِ المَسجدِ الحَرَامِ على القول بذلكَ .

▫ وكقولِهِ تعالى : **هَدْياً بَالِغَ الْكَعْبَةِ** الآيَةُ [5] والهَدْيُ يُنحَرُ في الحَرَمِ كُلِّه ، وأكبرُ مَنحَرٌ منه : مِنَى .

▫ وقولِهِ تعالى : **وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ** الآيَةُ [6] وهُم : مُخرَجونَ مِن مَكَّةَ لا مِن نفسِ المسجدِ ... ونحو ذلك مِنَ الآياتِ ، والعلمُ عند اللهِ تعالَى .

---

[1] () سُورَةُ البقرةِ : 114 .
[2] () سُورَةُ التَّوبة : 28 .
[3] () سُورَةُ التَّوبةِ : 7 .
[4] () سُورَةُ الإسراءِ : 1 .
[5] () سُورَةُ المائدةِ : 95 .
[6] () سُورَةُ البقرةِ : 217 .

[خُلاصَةُ الفَتوَى]

فتَحَصَّلَ :

1ـ أنَّ محلَّ العَقلِ : القلبُ ، وأنَّهُ لا مانعَ من اتِّصال طَرَفِ نــورِه [الرَّوحانِيّ] [1] بالدِّماغِ . وعليه : لا تخالفَ بينَ القـولَين , وهـذا : إنْ قامَ عليه دليلٌ فلا مانعَ مِنَ القولِ به ، ونحنُ لا نعلمُ عليهِ دليلاً مُقنِعـاً .

2ـ وأنَّ عُمَر بنَ عبدِ العزيزِ أَلْحَقَ أهلَ الكتـابِ بالمشـركينَ لآيـةِ التَّوبة الـتي ذَكرنـا , وأنَّـهُ جعـلَ حُكـمَ جميـعِ الحـرمِ المكـيِّ كحُكـمِ المسجدِ الحرامِ . دَليلُهُ : استقراءُ الآياتِ التي جاءتْ بِنَحوِ ذلكَ .

وقـدْ رأيـتَ حُجَـجَ مَـن : مَنَعَهُ م دُخـولَ المسـاجدِ غَيـرِ المسـجدِ الحرام ، ومَنْ أجازَ ذلكَ ، ومَن فرَّقَ .

ولَا يخفَى : أنَّ الذين يجزُمونَ بأنَّ محلَّ العقلِ : الدِّماغُ ولا صِـلَة لهُ بالقلبِ أصلاً ؛ أنهم في جَهلِهِم كما قالتِ الرَّاجِزَةُ لِزَوجِها :

[.....] [2] وخَيْبَــةُ مِــنْ جَهْلِــهِ يَحسَــبُ
أَهْلِــــــــــــــــــي رَأْســــِي رِجلِــــــي

اِنْتَهَىَ والحمدُ لله

---

[1] () في الأصل : (الرّيحاني) .

[2] () لم أستَطع قِراءَتهها ؛ وهي على هذا الرَّسمِ (سنظيرة) .

مُلحَقٌ فِي
فِي دُخُولُ الْمُشْرِكِينَ فِي جَمِيعِ الْمَسَاجِدِ

قَالَ ابنُ حَزمٍ في الْمُحَلَّى 4/443 المَسألة (499) :

- **مَسْأَلَةٌ** : وَدُخُولُ الْمُشْرِكِينَ فِي جَمِيعِ الْمَسَاجِدِ : جَائِزٌ ؛ حَاشَا : حَرَمَ مَكَّةَ كُلَّهُ الْمَسْجِدَ وَغَيْرَهُ فَلاَ يَحِلُّ أَلْبَتَّةَ أَنْ يَدْخُلَهُ كَافِرٌ .

وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ , وَأَبِي سُلَيْمَانَ .

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : لاَ بَأْسَ أَنْ يَدْخُلَهُ الْيَهُودِيُّ , وَالنَّصْرَانِيُّ , وَمَنَعَ مِنْهُ سَائِرَ الأَدْيَانِ .

وَكَرِهَ مَالِكٌ دُخُولَ أَحَدٍ مِنْ الْكُفَّارِ فِي شَيْءٍ مِنْ الْمَسَاجِدِ .

[البَحثُ والمُناقَشَة]

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ **إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلاَ يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا** ﴾ .

• قَالَ عَلِيٌّ : فَخَصَّ اللَّهُ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ , فَلاَ يَجُوزُ تَعَدِّيهِ إلَى غَيْرِهِ بِغَيْرِ نَصٍّ , وَقَدْ كَانَ الْحَرَمُ قَبْلَ بُنْيَانِ الْمَسْجِدِ وَقَدْ زِيدَ فِيهِ .

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **جُعِلَتْ لِي الأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا** » .

فَصَحَّ أَنَّ الْحَرَمَ كُلَّهُ هُوَ الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ :

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَانِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، حدثنا إبْرَاهِيمُ بْنُ أَحْمَدَ ، حدثنا الْفَرَبْرِيُّ ، حدثنا **الْبُخَارِيُّ** ، حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، حدثنا اللَّيْثُ ، حدثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْلاً قِبَلَ نَجْدٍ فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ يُقَالُ لَهُ : ثُمَامَةُ بْنُ أُثَالٍ فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ , فَخَرَجَ إلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ قَالَ : عِنْدِي خَيْرٌ , يَا مُحَمَّدُ إنْ تَقْتُلْنِي تَقْتُلْ ذَا دَمٍ , وَإِنْ تُنْعِمْ تُنْعِمْ عَلَى شَاكِرٍ , وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْمَالَ فَسَلْ مِنْهُ مَا شِئْتَ ... وَذَكَرَ الْحَدِيثَ . وَأَنَّهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِإِطْلاَقِهِ فِي الْيَوْمِ الثَّالِثِ : فَانْطَلَقَ إلَى نَخْلٍ قَرِيبٍ مِنْ الْمَسْجِدِ فَاغْتَسَلَ ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ , فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لاَ إلَهَ إلاَّ اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ , يَا مُحَمَّدُ , وَاَللَّهِ : مَا كَانَ عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ وَجْهٌ أَبْغَضَ إلَيَّ مِنْ وَجْهِكَ , فَقَدْ أَصْبَحَ وَجْهُكَ أَحَبَّ الْوُجُوهِ إلَيَّ , وَاَللَّهِ مَا كَانَ مِنْ دِينٍ أَبْغَضَ إلَيَّ مِنْ دِينِكَ , فَأَصْبَحَ دِينُكَ أَحَبَّ الدِّينِ إلَيَّ ... وَذَكَرَ الْحَدِيثَ .

فَبَطَلَ قَوْلُ مَالِكٍ .

وَأَمَّا قَوْلُ أَبِي حَنِيفَةَ ؛ فَإِنَّهُ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ فَرَّقَ بَيْنَ الْمُشْرِكِينَ وَبَيْنَ سَائِرِ الْكُفَّارِ : فَقَالَ تَعَالَى ﴿ **لَمْ يَكُنْ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنْفَكِّينَ** ﴾ وَقَالَ تَعَالَى ﴿ **إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئِينَ وَالنَّصَارَى وَالْمَجُوسَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا إِنَّ اللَّهَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ** ﴾ . قَالَ : وَالْمُشْرِكُ : هُوَ مَنْ جَعَلَ لِلَّهِ شَرِيكًا , لاَ مَنْ لَمْ يَجْعَلْ لَهُ شَرِيكًا .

• قَالَ عَلِيٌّ : لاَ حُجَّةَ لَهُ غَيْرَ مَا ذَكَرْنَا .

فأما تَعَلُّقُهُ بِالآيَتَيْنِ : فَلاَ حُجَّةَ لَهُ فِيهِمَا ; لأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ : ﴿ **فِيهِمَا فَاكِهَةٌ وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ** ﴾ وَالرُّمَّانُ مِنْ الْفَاكِهَةِ .

وَقَالَ تَعَالَى ﴿ **مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلاَئِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ** ﴾ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ هُمَا مِنْ الْمَلاَئِكَةِ .

وَقَالَ تَعَالَى ﴿ **وَإِذْ أَخَذْنَا مِنْ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى** ﴾ وَهَؤُلاَءِ مِنْ النَّبِيِّينَ .

إلاَّ أَنَّهُ كَانَ يَكُونُ مَا احْتَجَّ بِهِ أَبُو حَنِيفَةَ حُجَّةً : إنْ لَمْ يَأْتِ بُرْهَانٌ بِأَنَّ الْيَهُودَ , وَالنَّصَارَى , وَالْمَجُوسَ , وَالصَّابِئِينَ : مُشْرِكُونَ ؛ لأَنَّهُ لاَ يُحْمَلُ شَيْءٌ مَعْطُوفٌ عَلَى شَيْءٍ إلاَّ أَنَّهُ غَيْرُهُ , حَتَّى يَأْتِيَ بُرْهَانٌ بِأَنَّهُ هُوَ أَوْ بَعْضُهُ .

• فَنَقُولُ وَبِاَللَّهِ تَعَالَى التَّوْفِيقُ : إنَّ أَوَّلَ مُخَالِفٍ لِنَصِّ الآيَتَيْنِ أَبُو حَنِيفَةَ ; لأَنَّ الْمَجُوسَ عِنْدَهُ : مُشْرِكُونَ , وَقَدْ فَرَّقَ اللَّهُ تَعَالَى فِي الذِّكْرِ بَيْنَ (الْمَجُوسِ) وَبَيْنَ (الْمُشْرِكِينَ) فَبَطَلَ تَعَلُّقُهُ بِعَطْفِ اللَّهِ تَعَالَى إحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ عَلَى الأُخْرَى .

ثُمَّ وَجَدْنَا اللَّهَ تَعَالَى قَدْ قَالَ : ﴿ **إِنَّ اللَّهَ لاَ يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ** ﴾ فَلَوْ كَانَ هَاهُنَا (كُفْرٌ) لَيْسَ (شِرْكًا) لَكَانَ مَغْفُورًا لِمَنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى بِخِلاَفِ (الشِّرْكِ) وَهَذَا لاَ يَقُولُهُ مُسْلِمٌ .

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، حدثنا أَحْمَدُ بْنُ فَتْحٍ ، حدثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عِيسَى ، حدثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ ، حدثنا **مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ** ، حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ رَاهْوَيْهِ ، عَنْ جَرِيرٍ هُوَ ابْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُرَحْبِيلَ قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ , أَيُّ الذَّنْبِ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ قَالَ : « **أَنْ تَدْعُوَ لِلَّهِ نِدًّا , وَهُوَ خَلَقَكَ** » , قَالَ : ثُمَّ أَيُّ قَالَ : « **أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ مَخَافَةَ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ** » .

وَبِهِ إلَى **مُسْلِمٍ** : أَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بُكَيْرٍ النَّاقِدُ ، حدثنا إسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ ، عَنْ سَعِيدٍ الْجُرَيْرِيِّ ، حدثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ [illegible] : «

وَهُوَ : مَنْ جَعَلَ لِلَّهِ تَعَالَى شَرِيكًا فَقَطْ لَوَجَبَ أَنْ لاَ يَكُونَ (الْكُفْرُ) إلاَّ مَنْ كَفَرَ بِاَللَّهِ تَعَالَى وَأَنْكَرَهُ جُمْلَةً , لاَ مَنْ أَقَرَّ بِهِ وَلَمْ يَجْحَدْهُ , فَيَلْزَمُ مِنْ هَذَا أَنْ لاَ يَكُونَ الْكُفَّارُ إلاَّ الدَّهْرِيَّةُ فَقَطْ , وَأَنْ لاَ يَكُونَ الْيَهُودُ وَلاَ النَّصَارَى وَلاَ الْمَجُوسُ وَلاَ الْبَرَاهِمَةُ كُفَّارًا ; لأَنَّهُمْ كُلَّهُمْ مُقِرُّونَ بِاَللَّهِ تَعَالَى , وَهُوَ لاَ يَقُولُ بِهَذَا , وَلاَ مُسْلِمٌ عَلَى ظَهْرِ الأَرْضِ .

أَوْ : كَانَ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ كُلُّ مَنْ غَطَّى شَيْئًا : كَافِرًا . فَإِنَّ (الْكُفْرَ) فِي اللُّغَةِ : التَّغْطِيَةُ .

فَإِذَاً كُلُّ هَذَا بَاطِلٌ ؛ فَقَدْ صَحَّ أَنَّهُمَا اسْمَانِ نَقَلَهُمَا اللَّهُ تَعَالَى عَنْ مَوْضُوعِهِمَا فِي اللُّغَةِ إلَى كُلِّ مَنْ أَنْكَرَ شَيْئًا مِنْ دِينِ اللَّهِ الإِسْلاَمِ يَكُونُ بِإِنْكَارِهِ مُعَانِدًا لِرَسُولِ اللَّهِ .

انتَهَى كلامُ ابنُ حَزمٍ

مُلحَقٌ فِي الْمُتَواتِرِ

قَالَ شَيْخُ الإِسْلامِ رَحِمَهُ الله تَعَالَى : وَأَمَّا عِدَّةُ الأَحَـادِيثِ الْمُتَـوَاتِرَةِ الَّتِي فِي الصَّحِيحَيْنِ :

فَلَفْظُ الْمُتَوَاتِرِ : يُرَادُ بِهِ مَعَانٍ ; إذْ الْمَقْصُودُ مِنْ الْمُتَوَاتِرِ :

1ـ مَا يُفِيدُ الْعِلْمَ .

2ـ لَكِنْ مِنْ النَّاسِ مَـنْ لا يُسَـمِّي مُتَـوَاتِرًا ؛ إلا : مَـا رَوَاهُ عَـدَدٌ كَثِيـرٌ يَكُونُ الْعِلْمُ حَاصِلا بِكَثْرَةِ عَدَدِهِمْ فَقَطْ . وَيَقُولُونَ : إنَّ كُلَّ عَدَدٍ أَفَادَ الْعِلْمَ فِي قَضِيَّةٍ أَفَادَ مِثْلُ ذَلِكَ الْعَدَدِ الْعِلْمَ فِي كُلِّ قَضِيَّةٍ وَهَذَا قَوْلٌ ضَعِيفٌ .

وَالصَّحِيحُ مَا عَلَيْهِ الأَكْثَرُونَ : أَنَّ الْعِلْمَ يَحْصُلُ :

- بِكَثْرَةِ الْمُخْبِرِينَ تَارَةً .
- وَقَدْ يَحْصُلُ بِصِفَاتِهِمْ لِدِينِهِمْ وَضَبْطِهِمْ .
- وَقَدْ يَحْصُلُ بِقَرَائِنَ تَحْتَفُّ بِالْخَبَرِ يَحْصُلُ الْعِلْمُ بِمَجْمُوعِ ذَلِكَ .
- وَقَدْ يَحْصُلُ الْعِلْمُ بِطَائِفَةِ دُونَ طَائِفَةٍ .

وَأَيْضًا : فَـالْخَبَرُ الَّـذِي تَلَقَّـاهُ الأَئِمَّـةُ بِـالْقَبُولِ تَصْـدِيقًا لَـهُ أَوْ عَمَلًا بِمُوجَبِهِ يُفِيدُ الْعِلْمَ عِنْدَ جَمَاهِيرِ الْخَلَفِ وَالسَّلَفِ .

وَهَذَا فِي مَعْنَى الْمُتَوَاتِرِ ; لَكِنْ مِـنْ النَّـاسِ مَـنْ يُسَـمِّيه : الْمَشْـهُورَ وَالْمُسْتَفِيضَ ، وَيُقَسِّمُونَ الْخَبَرَ إلَى : مُتَوَاتِرٍ ، وَمَشْهُورٍ ، وَخَبَرٍ وَاحِدٍ .

وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ : فَأَكْثَرُ مُتُونِ الصَّحِيحَيْنِ مَعْلُومَةٌ مُتْقَنَـةٌ تَلَقَّاهَـا أَهْـلُ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ بِالْقَبُولِ وَالتَّصْـدِيقِ ، وَأَجْمَعُـوا عَلَـى صِـحَّتِهَا ، وَإِجْمَـاعُهُمْ مَعْصُومٌ مِنْ الْخَطَأِ كَمَـا أَنَّ إجْمَـاعَ الْفُقَهَـاءِ عَلَـى الأَحْكَـامِ مَعْصُـومٌ مِـنْ الْخَطَأِ ، وَلَوْ أَجْمَعَ الْفُقَهَاءُ عَلَى حُكْمٍ كَانَ إجْمَاعُهُمْ حُجَّةً وَإِنْ كَانَ مُسْتَنَدُ أَحَدِهِمْ خَبَرَ وَاحِدٍ أَوْ قِيَاسًا أَوْ عُمُومًا ، فَكَذَلِكَ أَهْلُ الْعِلْـمِ بِالْحَـدِيثِ ؛ إذَا : أَجْمَعُوا عَلَى صِـحَّةِ خَبَـرٍ أَفَـادَ الْعِلْـمَ وَإِنْ كَـانَ الْوَاحِـدُ مِنْهُـمْ يَجُـوزُ عَلَيْـهِ الْخَطَأُ ; لَكِنَّ إجْمَاعَهُمْ مَعْصُومٌ عَنْ الْخَطَأِ .

ثُمَّ هَذِهِ الأَحَـادِيثُ الَّتِـي أَجْمَعُـوا عَلَـى صِـحَّتِهَا : قَـدْ تَتَـوَاتَرُ وَتَسْتَفِيضُ عِنْدَ بَعْضِهِمْ دُونَ بَعْضٍ ، وَقَدْ يَحْصُلُ الْعِلْـمُ بِصِـدْقِهَا لِبَعْضِـهِمْ ؛ لِعِلْمِهِ بِصِفَاتِ الْمُخْبِرِينَ وَمَا اقْتَرَنَ بِالْخَبَرِ مِنْهُ الْقَرَائِنُ الَّتِي تُفِيـدُ الْعِلْـمَ ؛ كَمَنْ سَمِعَ خَبَرًا مِنْ الصِّدِّيقِ أَوْ الْفَارُوقِ يَرْوِيه بَيْنَ الْمُهَـاجِرِينَ وَالأَنْصَـارِ ، وَقَدْ كَانُوا شَهِدُوا مِنْهُ مَا شَهِدَ وَهُمْ مُصَدِّقُونَ لَهُ فِي ذَلِكَ وَهُمْ مُقِـرُّونَ لَـهُ عَلَى ذَلِكَ ، وَقَوْلُهُ : « **إنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ** » هُوَ مِمَّا تَلَقَّاهُ أَهْلُ الْعِلْمِ بِالْقَبُولِ وَالتَّصْدِيقِ وَلَيْـسَ هُـوَ فِـي أَصْـلِهِ مُتَـوَاتِرًا ; بَـلْ هُـوَ مِـنْ غَرَائِـبِ

الصَّحِيحِ لَكِنْ لَمَّا تَلَقَّوْهُ بِالْقَبُولِ وَالتَّصْدِيقِ صَارَ مَقْطُوعًا بِصِحَّتِهِ .

وَفِي السُّنَنِ أَحَادِيثُ تَلَقَّوْهَا بِالْقَبُولِ وَالتَّصْدِيقِ كَقَوْلِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **لا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ** » فَإِنَّ هَذَا مِمَّا تَلَقَّتْهُ الأُمَّةُ بِالْقَبُولِ وَالْعَمَلِ بِمُوجِبِهِ وَهُوَ فِي السُّنَنِ لَيْسَ فِي الصَّحِيحِ .

وَأَمَّا عَدَدُ مَا يَحْصُلُ بِهِ التَّوَاتُرُ :

1ـ فَمِنْ النَّاسِ مَنْ جَعَلَ لَهُ عَدَدًا مَحْصُورًا ؛ ثُمَّ يُفَرِّقُ [اِفتَرَقَ] هَؤُلاءِ :

فَقِيلَ : أَكْثَرُ مِنْ أَرْبَعَةٍ . وَقِيلَ : اثْنَا عَشَرَ . وَقِيلَ : أَرْبَعُونَ . وَقِيلَ : سَبْعُونَ . وَقِيلَ : ثَلاثُمِائَةٍ وَثَلاثَةَ عَشَرَ وَقِيلَ : غَيْرُ ذَلِكَ .

وَكُلُّ هَذِهِ الأَقْوَالِ بَاطِلَةٌ لِتَكَافُئِهَا فِي الدَّعْوَى .

2ـ وَالصَّحِيحُ الَّذِي عَلَيْهِ الْجُمْهُورُ : أَنَّ التَّوَاتُرَ لَيْسَ لَهُ عَدَدٌ مَحْصُورٌ ، وَالْعِلْمُ الْحَاصِلُ بِخَبَرِ مِنْ الأَخْبَارِ يَحْصُلُ فِي الْقَلْبِ ضَرُورَةً ؛ كَمَا يَحْصُلُ الشِّبَعُ عَقِيبَ الأَكْلِ وَالرِّيِّ عِنْدَ الشُّرْبِ وَلَيْسَ لَمَّا يَشْبَعُ كُلُّ وَاحِدٍ وَيَرْوِيه قَدْرٌ مُعَيَّنٌ ; بَلْ قَدْ يَكُونُ الشِّبَعُ : لِكَثْرَةِ الطَّعَامِ ، وَقَدْ يَكُونُ لِجَوْدَتِهِ كَاللَّحْمِ ، وَقَدْ يَكُونُ لاسْتِغْنَاءِ الآكِلِ بِقَلِيلِهِ ، وَقَدْ يَكُونُ لاشْتِغَالِ نَفْسِهِ بِفَرَحِ أَوْ غَضَبٍ أَوْ حُزْنٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ .

كذَلِكَ الْعِلْمُ الْحَاصِلُ عَقِيبَ الْخَبَرِ :

(أ) تَارَةً : يَكُونُ لِكَثْرَةِ الْمُخْبِرِينَ : وَإِذَا كَثُرُوا فَقَدْ يُفِيدُ خَبَرُهُمْ الْعِلْمَ وَإِنْ كَانُوا كُفَّارًا .

(ب) وَتَارَةً : يَكُونُ لِدِينِهِمْ وَضَبْطِهِمْ . فَرُبَّ رَجُلَيْنِ أَوْ ثَلاثَةٍ يَحْصُلُ مِنْ الْعِلْمِ بِخَبَرِهِمْ مَا لا يَحْصُلُ بِعَشَرَةٍ وَعِشْرِينَ لا يُوثَقُ بِدِينِهِمْ وَضَبْطِهِمْ .

(ج) وَتَارَةً : قَدْ يَحْصُلُ الْعِلْمُ بِكَوْنِ كُلٍّ مِنْ الْمُخْبِرِينَ أَخْبَرَ بِمِثْلِ مَا أَخْبَرَ بِهِ الآخَرُ مَعَ الْعِلْمِ بِأَنَّهُمَا لَمْ يَتَوَاطَآ وَأَنَّهُ يَمْتَنِعُ فِي الْعَادَةِ الاتِّفَاقُ فِي مِثْلِ ذَلِكَ ؛ مِثْلَ مَنْ يَرْوِي حَدِيثًا طَوِيلا فِيهِ فُصُولٌ وَيَرْوِيه آخَرُ لَمْ يَلْقَهُ .

(د) وَتَارَةً : يَحْصُلُ الْعِلْمُ بِالْخَبَرِ لِمَنْ عِنْدَهُ الْفِطْنَةُ وَالذَّكَاءُ وَالْعِلْمُ بِأَحْوَالِ الْمُخْبِرِينَ وَبِمَا أَخْبَرُوا بِهِ مَا لَيْسَ لِمَنْ لَهُ مِثْلُ ذَلِكَ .

(هـ) وَتَارَةً : يَحْصُلُ الْعِلْمُ بِالْخَبَرِ لِكَوْنِهِ رُوِيَ بِحَضْرَةِ جَمَاعَةٍ كَثِيرَةٍ شَارَكُوا الْمُخْبِرَ فِي الْعِلْمِ وَلَمْ يُكَذِّبْهُ أَحَدٌ مِنْهُمْ ; فَإِنَّ الْجَمَاعَةَ الْكَثِيرَةَ قَدْ يَمْتَنِعُ تَوَاطُؤُهُمْ عَلَى الْكِتْمَانِ كَمَا يَمْتَنِعُ تَوَاطُؤُهُمْ عَلَى الْكَذِبِ .

• وَإِذَا عُرِفَ أَنَّ الْعِلْمَ بِأَخْبَارِ الْمُخْبِرِينَ لَهُ أَسْبَابٌ غَيْرَ مُجَرَّدِ الْعَدَدِ ؛ عُلِمَ أَنَّ مَنْ قَيَّدَ الْعِلْمَ بِعَدَدِ مُعَيَّنٍ وَسَوَّى بَيْنَ جَمِيعِ الأَخْبَارِ فِي ذَلِكَ فَقَدْ غَلِطَ غَلَطًا عَظِيمًا ; وَلِهَذَا كَانَ التَّوَاتُرُ يَنْقَسِمُ إلَى :

1ـ تَواترٍ عَامٍّ .

2ـ وَتَواترٍ خَاصٍّ .

فَأَهْلُ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ وَالْفِقْهِ : قَدْ تَـوَاتَرَ عِنْـدَهُمْ مِـنْ السُّـنَّةِ مَـا لَـمْ يَتَوَاتَرْ عِنْدَ الْعَامَّةِ ؛ كَسُـجُودِ السَّـهْوِ ، وَوُجُـوبِ الشُّـفْعَةِ ، وَحَمْـلِ الْعَاقِلَـةِ الْعَقْـلَ ، وَرَجْـمِ الزَّانِـي الْمُحْصَـنِ ، وَأَحَـادِيثِ الرُّؤْيَـةِ ، وَعَـذَابِ الْقَبْـرِ ، وَالْحَوْضِ وَالشَّفَاعَةِ ؛ وَأَمْثَالِ ذَلِكَ .

وَإِذَا كَانَ الْخَبَرُ قَدْ تَـوَاتَرَ عِنْـدَ قَـوْمٍ دُونَ قَـوْمٍ ؛ وَقَـدْ يَحْصُـلُ الْعِلْـمُ بِصِدْقِهِ لِقَوْمِ دُونَ قَوْمٍ :

فَمَنْ حَصَلَ لَهُ الْعِلْمُ بِهِ : وَجَبَ عَلَيْهِ التَّصْدِيقُ بِهِ وَالْعَمَلُ بِمُقْتَضَـاهُ ؛ كَمَا يَجِبُ ذَلِكَ فِي نَظَائِرِهِ .

وَمَنْ لَمْ يَحْصُلْ لَهُ الْعِلْمُ بِذَلِكَ : فَعَلَيْهِ أَنْ يُسَلِّمَ ذَلِـكَ لأَهْـلِ الإِجْمَـاعِ الَّذِينَ أَجْمَعُوا عَلَى صِحَّتِهِ كَمَا عَلَـى النَّـاسِ أَنْ يُسَـلِّمُوا الأَحْكَـامَ الْمُجْمَـعَ عَلَيْهَا إلَى مَنْ أَجْمَعَ عَلَيْهَا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ ; فَإِنَّ اللَّهَ عَصَـمَ هَـذِهِ الأُمَّـةَ أَنْ تَجْتَمِعَ عَلَى ضَلالَةٍ ، وَإِنَّمَا يَكُونُ إجْمَاعُهَا بِأَنْ يُسَلِّمَ غَيْرُ الْعَالِمِ لِلْعَالِمِ ; إذْ غَيْرُ الْعَالِمِ لا يَكُونُ لَهُ قَوْلٌ وَإِنَّمَا الْقَـوْلُ لِلْعَـالِمِ ، فَكَمَـا أَنَّ مَـنْ لا يَعْـرِفُ أَدِلَّةَ الأَحْكَامِ لا يُعْتَدُّ بِقَوْلِهِ ، فَمَنْ لا يَعْرِفُ طُرُقَ الْعِلْمِ بِصِـحَّةِ الْحَـدِيثِ لا يُعْتَدُّ بِقَوْلِهِ ، بَلْ عَلَى كُلِّ مَنْ لَيْسَ بِعَالِمِ أَنْ يَتْبَعَ إجْمَاعَ أَهْلِ الْعِلْمِ هـ .